النُّصْرةُ

لِلقولِ إنّ الأصلَ في تعليم الدِين الحِسْبةُ لَا الأُجْرَةُ

وهذه الرسالةُ تشتمل بعضَ المُلاحظات والتعليقاتِ على فتوى دار العلوم "ديوبند" الهند - حفظها الله من كل سوء ومكروه - في موضوع "الحكم الشرعي في أجرة المُدرِّسين الكرام، والأساتذة العظام" الصادرة بتاريخ ٢٤/١١/١٤٤٤هـ

بقلم

الشيخ يحيى آدم الفلاحي الشافعي السريلانكي عفا الله عنهما

الحمد لله الذي أرسل الأنبياءَ، والرسلَ هُداةً دُعاةً، أُمَناءَ خُلَصاءَ، ناصحين محتسبين. والصلاة والسلام على سيد المُحتسِبين محمد القائل "إن لَكَ ما احْتَسبتَ"(رواه الإمام مسلم في صحيحه)، وعلى آله، وأصحابه، وأتباعه الذين خدموا الدينَ حِسْبةً.

إلى فضيلة المفتي الأكبر وسائر المفتين الكرام في دار الإفتاء التابعة للجامعة الإسلامية دار العلوم ديوبند – حفظكم الله تعالى وإياها من كل سوء ومكروه ، وأعز الله تعالى مقامكم ومقامها –

من العبد الضعيف الفقير إلى دعواتكم يحيى بن المرحوم فضيلة الشيخ آدم لبي (ت٢٣/ يونيو -٢٠٢٣ الآتي تَرْجَمَتُه في آخر هذه الرسالة – إن شاءالله) الفلاحي الشافعي السريلانكي – عفا الله عنهما – أتمنى أن تكونوا بخير وعافية. واللّهَ أسأل أن يرزقكم وإيانا الخيرَ والفلاحَ والصلاحَ فى الدارين.

وأنا قرأتُ فتواكم العالية المؤرخة بالتاريخ ١٤٤٤هـ ذو القعدة ٢٤ في موضوع "الحكم الشرعي في أجرة المدرّسين الكرام والأساتذة العظام" وأظهرتم فى فتواكم تلك على موقف عالِم مشهور في حركة جماعة التبليغ ومسئول لها في قوله بأن الأصل والعزيمة للمشتغلين بخدمة الدين والعلم لقضاء حاجاتهم المعيشية الكفالةُ الذاتية، لا الكفالة العامة الاجتماعية. ويقول: "إن هذه العزيمة من صفات الأنبياء عليهم السلام والخلفاء الراشدين والصحابة الكرام رضوان الله عليهم أجمعين".

وذكرتم في فتواكم خلافَ قوله وموقفه في ص ٤ بما حاصِلُه : أما القولُ الصحيحُ فإن الصحابة الذين كانوا مشتغلين بالمصالح الدينية العامة كان قضاءُ حاجاتهم المعيشية كفالةً عامة إجتماعية. وكانت رواتبُهم مُقرَّرَةً من بيت المال. وهؤلاء قبلوا رواتبهم منه لكفالة معاشهم . كأنّ هذا العملَ في عصرهم كان إجماعا. وذكرتم على ذلك بعضَ الأدلة من الأحاديث النبوية –على صاحبها صلوات ربي وسلامه– وسيرة الصحابة وأقوال الأئمة ونصوص الفقهاء رضوان الله تعالى عليهم أجمعين. ولكنها – حسبَ ما يظهر لهذا العبد الضعيف – ليست صراحة على دعواكم، لِمَا نُعلّل عليه فيما بعدُ إن شاء الله تعالى.

ونَوَدُّ قبلَ ذلك أن نقول مُقدِّمةً تُبَيِّن مُرادَنا وَموقِفنا في هذا الموضوع – ولا حول ولا قوة إلا بالله –

إن العلماء والمدرسين ورثةُ الأنبياء والرسل. وإن مُهمّتهم هي مهمة الأنبياء والرسل – وهي دعوة الناس إلى الحق، وتعبيدهم لله رب العالمين، وتعليمهم لكتاب الله وفرائضه وسننه، وتزكيتهم وإصلاحهم من الرذائل.

ثم إن الأصل لخدمة هذه المهمة العُظْمى أن تَجْرِي على الاحتساب، لا على الائتجار. لأن جميع الأنبياء والرسل عليهم السلام –هم مُوَرِّثوا العلماء– كانوا على هذا الأصل. وهم قدوة حُسْنى أمرَ نا الله تعالى بالتمسك بهم، والاقتداء بهديهم. فقال تعالى : **فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًاۖ إِنۡ هُوَ إِلَّا ذِكۡرَىٰ لِلۡعَٰلَمِينَ** (سورة الأنعام ٩٠).

والأنبياء والرسل عليهم السلام لم يأخذوا على دعوتهم وخدمتهم الدينية أجرًا من الناس، ولم يطلبوه منهم. بل احتسبوا الأجر لها من الله سبحانه. ويُصرِّح ذلك القرآنُ الكريم في عدد من الآيات. ونعرض – على سبيل المثال – بعضَ الآيات في هذا الموضوع –

قال الله تعالى على لسان سيدنا نوح عليه السلام: **وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ**[الشعراء: ١٠٩]

وكذلك قال هود عليه السلام: **وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ** [الشعراء:١٢٧]

وكذلك قال صالح عليه السلام: **وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ** [الشعراء:١٤٥]

وكذلك قال لوط عليه السلام: **وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ** [الشعراء:١٦٤]

وكذلك قال شعيب عليه السلام: **وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ** [الشعراء:١٨٠]

وكذلك قال الحبيب النجار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لقومه عن المرسلين الذين جاؤوا إلى قريته (**اتَّبِعُوا مَن لَّا يَسْأَلُكُمْ أَجْرًا وَهُم مُّهْتَدُونَ** (سورة يس ٢١)

وكذلك أمر الله سبحانه حبيبه صلى الله عليه وسلم أن يقول – (**قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ**)[86: ص] وقال أيضاً: (**قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَن شَاء أَن يَتَّخِذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلًا**)[57: الفرقان] وقال ايضا : (**أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا فَهُم مِّن مَّغْرَمٍ مُّثْقَلُونَ**) [46: القلم].

ويمدح الله تعالى حبيبه صلى الله عليه وسلم ،فقال : (**وَمَا تَسْأَلُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِن هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِين**) (سورة يوسف ١٠٤)

وفي كتاب "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن" ١٧٩/٢ للعلامة محمد أمين الشنقيطي(ت ١٣٩٣) ما نصه: ويُؤخَذُ من هذه الآيات الكريمة: أن الواجب على أتْبَاعِ الرسل من العلماء، وغيرهم أن يَبذلوا ما عندهم من العلم مجانًا، من غيرِ أخذ عوَض على ذلك، وأنه لا ينبغي أخذُ الأجرة على تعليم كتاب الله تعالى، ولا على تعليم العقائد، والحلال والحرام ويَعتضِد ذلك بأحاديثَ تدُلُّ على نحوه، الخ اهـ.

الأنبياء والرسل عليهم السلام كانوا يقضون حوائجهم المعيشية بالكسب والحِرَف والمِهَن . وكان هذا طريقَهم. وكانوا يَستغْنون به عن المال العام.

وفي كتاب "الكسب ص ٣٤ "لصاحب الإمام الأعظم أبي حنيفة، وناشرِ مذهبه محمد بن الحسن الشيباني(ت ١٨٩) مع شرحه لشمس الأئمة، فقيه الاحناف، والأصولي المشهور، العلامة السرخسي(ت ٤٨٣) رحمهم الله ما نصه : إن أول من اكْتسب أَبونَا آدم عليه السلام قَالَ الله تَعَالَى ﴿**فَلَا يخرجنكما من الْجنَّة فتشقى**﴾ أَي: تتعب فِي طلب الرزق، وَقَالَ مُجَاهِد فِي تَفْسِيره: لَا تَأْكُل خبْزًا بِزَيْت حَتَّى تعْمل، وَكَذَا نوح كَانَ نجارا يَأْكُل من كَسبه، وَإِدْرِيس كَانَ خيّاطا، وابراهيم كَانَ بزازا، على مَا رُوِيَ عَن النَّبِي ﷺ قَالَ: عَلَيْكُم بالبز، فَإِن أَبَاكُم كَانَ بزازا، – يَعْنِي: الْخَلِيل– وَدَاوُد كَانَ يَأْكُل من كَسبه على مَا رُوِيَ أَنه كَانَ يخرج متنكرا فَيسْأَل

عَن سيرته أهل مَمْلَكَته حَتَّى استقبله جِبْرَائِيل يَوْمًا على صُورَة شَاب فَقَالَ لَهُ دَاوُد كَيفَ تعرف دَاوُد أَيهَا الْفَتى فَقَالَ نِعْمَ العَبْد دَاوُد إِلَّا أَن فِيهِ خصْلَة فَقَالَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَ: إِنَّه يَأْكُل من بَيت المَال وَإِن خير النَّاس من يَأْكُل من كَسبه، فَرجع دَاوُد إِلَى محرابه باكيا متضرعا يسْأَل الله تَعَالَى وَيَقُول: اللَّهُمَّ عَلّمنِي كسبا تُغنيني بِهِ عَن بَيت المَال، فَعلمه الله تَعَالَى صفة الدرْع ، ولَيَّن لَهُ الْحَدِيد حَتَّى كَانَ الْحَدِيد فِي يَده كالعجين فِي يَد غَيره قَالَ الله تَعَالَى:**(وعلمناه صَنْعَة لبوس لكم)** فَكَانَ يصنع الدرْع وَيبِيع الدرْع بإثني عشر ألفا فَكَانَ يَأْكُل من ذَلِك وَيَتَصَدَّق، وسليمان -صلوات الله عليه- كان يصنع المكاتل من الخوص فيأكل من ذلك، وزكريا كان نجارا، وعيسى كان يأكل من غزل أمه وربما كان يلتقط السنبلة فيأكل من ذلك وهو نوع اكتساب. ونبينا ﷺ كان يرعى في بعض الأوقات على ما روي أنه ﷺ قال لأصحابه يوما: "كنت راعيا لعقبة بن أبي معيط وما بعث الله نبيا إلا استرعاه، وفي حديث السائب بن شريك عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ شريكي، وكان خير شريك لايداري ولا يماري أي لايُلاجُّ ولا يخاصم. قيل: في ماذا كانت الشركة بينكما؟ فقال: في الأَدَمِ.

وازدرع رسولُ الله ﷺ بالجَرْف - على ما ذكره محمد في كتاب المزارعة - ليعلم أن الكسب عن طريق المرسلين. اهـ

وفي "سنن الإمام الترمذي (ت ٢٧٩هـ) رقم الحديث ١٢١٨ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَاعَ حِلْسًا وَقَدَحًا، وَقَالَ: «مَنْ يَشْتَرِي هَذَا الحِلْسَ وَالقَدَحَ»، فَقَالَ رَجُلٌ: أَخَذْتُهُمَا بِدِرْهَمٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ يَزِيدُ عَلَى دِرْهَمٍ، مَنْ يَزِيدُ عَلَى دِرْهَمٍ؟، فَأَعْطَاهُ رَجُلٌ دِرْهَمَيْنِ: فَبَاعَهُمَا مِنْهُ، هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ. اهـ

وفي كتاب "الكسب" المذكور ص٤١ ما نصه : صَحَّ فِي الحَدِيث أَن النَّبِي ﷺ اشْترى سَرَاوِيل بِدِرْهَمَيْنِ وَقَالَ للوَزّان زِنْ وأرجِح فَإِنَّا معاشرَ الْأَنْبِيَاء هَكَذَا نَزِنُ، وَبَاعَ رَسُول الله ﷺ قَعْبًا وحِلْسًا، يَبِيعُ: مَنْ يَزِيْدُ؟، وَاشْترى نَاقَةً من أَعْرَابِي وأوْفاه ثمنهَا ثمَّ جحد الْأَعرَابِي وَقَالَ: هَلُمَّ شَاهدا، قَالَ ﷺ: من يشْهد لي؟ فَقَالَ خُزَيْمَة بن ثَابت: أَنا أشهد لَك بأنك وفيتَ

الْأَعرَابِيَ ثمنَ النَّاقة، فَقَالَ ﷺ : كَيفَ تشهدُ لي وَلَمْ تكن حَاضرا؟ قَالَ: يَا رَسُول الله، إِنَّا نُصدّقك. اهـ

وفي كتاب "المُجْتَبى من المُجْتَنى ص ٨٢/١ للإمام أبي الفرج ابن الجوزي الحنبلي (ت ٥٩٧) ما نصه: **كان آدم: حراثا، ونوح: نجارا، وإدريس: خياطا، وصالح: تاجرا، وإبراهيم: زرّاعا، ولوط: زرّاجا، وداود: زرّاجا، ولقمان: خياطا، وموسى وشعيب ومحمد صلى الله عليهم: رعاة.** اهـ

وهكذا الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين كانوا يكتسبون لقضاء حوائجهم المعيشية.

وفي "إحياء علوم الدين ٦٣/٢ لحجة الإسلام الغزالي (ت ٥٠٥هـ) ما نصه: وكان أصحابُ رسول الله ﷺ يَتّجرون في البر والبحر ويعملون في نخيلهم، والقدوةُ بهم. اهـ

حتى الصحابةُ رضوان الله عليهم اشتغلوا في التجارة، وهم خارجون في سبيل الله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وفي الدر المنثور ٣٩١/٢ للإمام السيوطي (ت ٩١١) في تفسير قول الله تعالى : **(فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء)** (سورة أل عمران ١٧٤) ما نصه: وأخرج ابن جرير عن السدي قال: أعْطَى رسولُ الله ﷺ حين

خرج إلى غزوة بدر الصغرى ببدر (أي غزوة حمراء الأسد) دراهمَ ابتاعوا بها من موسم بدر، فأصابوا تجارةً. فذلك قول الله **(فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء)** قال: أما النعمة فهي العافية، وأما الفضل فالتجارة، والسوء القتل.اهـ

وفي "نفس التفسير المذكور" وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد في الآية قال : الفضلُ ما أصابوا من التجارة والأجر.اهـ

وفي كتاب "الكسب" المذكور ص٤١ ما نصه : فقد رُوِيَ أَن أَبَا بكر الصّديق كَانَ بزازا، وَعمر كَانَ يعْمل الْأَدَم، وَعُثْمَان كَانَ تَاجِرًا يجلب إِلَيْهِ الطَّعَام فيبيعه، وَعليٌ كَانَ يكْتَسب على مَا رُوِيَ أَنه أجر نَفسه غير مرّة حَتَّى آجر نَفسه من يَهُودِيّ فِي حَدِيث فِيهِ طول. اهـ

وفي كتاب "المعارف١/٥٧٦،٧ للإمام ابن قتيبة (ت ٢٧٦) ما نصه: **وكان أبو بكر الصديق: بزازا. وكان عثمان: بزّازا. وكان طلحة: بزّازا. وكان عبد الرحمن بن عوف: بزّازا. وكان سعد بن أبى وقاص: يبري النّبل. وكان الزّبير: جزّارا. وكان عمرو بن العاص: جزّارا. وكان عثمان بن طلحة الّذي دفع إليه - رسول الله ﷺ مفتاح البيت: خيّاطا. وكان أبو سفيان بن حرب: يبيع الزيت والأدم.** اهـ

وفي كتاب"صيد الخاطر ص ١٦٦ للإمام أبي الفرج ابن الجوزي الحنبلي (ت ٥٩٧) ما نصه : وكان جماعةٌ من الصحابة يتّجرون، ومن سادات التابعين سعيد بن المسيب، مات وخَلَّف مالا، وكان يحتكر الزيت ، وما زال السلف على هذا. اهـ

وفي كتاب "عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٧٢/١٧ للعلامة العيني الحنفي " في باب إسلام سلمان الفارسي رضي عنه ما نصه : ووَلّاه عمرُ رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ، الْعرَاق وَكَانَ يَعْمل فِي الخُوص بِيَدِهِ فيأكل مِنْهُ. اهـ

وفي كتاب " الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٦٣٥/٢ للإمام ابن عبد البر (ت ٤٦٣) ما نصه : وذكر ابن وهب وابن نافع عن مالك قَالَ: كان سلمان (الفارسي) يعمل الخُوص بيده، فيعيش منه، ولا يَقبل من أحد شيئا.اهـ

وهكذا أن عددا كبيرا من الأئمة الكبار، والمحدثين العظام، والعلماء الراسخين كانوا يكتسبون لقضاء حوائجهم المعيشية. ونحن نذكر -على سبيل المثال -أربعين نفْسًا منهم من كتب التراجم بتصرف يسير مع ذكر سنوات وفاتهم على الترتيب

(١) وكان الإمام **محمد بن سيرين** (ت ١١٠هـ) **بزازا**. (المعارف ٥٧٦/١ للإمام ابن قتيبة (ت ٢٧٦)

(٢) وكان الإمام **ميمون بن مهران** (ت ١١٧ هـ) **بزّازا**. (المعارف ٥٧٦/١ للإمام ابن قتيبة (ت ٢٧٦ هـ)

(٣) إمام الحفاظ **سفيان الثوري** (ت ١٢٦هـ) **كانت له البضائعُ**. اهـ(صيد الخاطر ص ١٧٦ للإمام ابن الجوزي الحنبلي)

وفي سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي ج ٦ ص ٦٢٨ ما نصه : وَقَالَ رَوَّادُ بنُ الجَرَّاحِ: سَمِعْتُ (سفيان)الثَّوْرِيَّ يَقُوْلُ: كَانَ المَالُ فِيْمَا مَضَى يُكْرَهُ فَأَمَّا اليَوْمَ فَهُوَ تُرْسُ المُؤْمِنِ وَنَظَرَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، **وَفِي يَدِهِ دَنَانِيْرُ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ تُمْسِكُ هَذِهِ الدَّنَانِيْرَ قَالَ: اسْكُتْ "فَلَوْلاَهَا لتَمَنْدَلَ بنا المُلوك"**(أي يستعمل الملوك العلماءَ كالمناديل)

(٤) وكان الإمام **مالك بن دينار** (ت ١٢٧ هـ أو ١٣٠ هـ) **ورّاقا يكتب المصاحف**. (المعارف ص ٥٧٦/١ للإمام ابن قتيبة (ت ٢٧٦ هـ)

(٥) وكان الإمام **أيوب السّختيانى** (ت ١٣١هـ) **يبيع جلود السّختيان**، فنسب إليها. (المعارف ص ٥٧٦/١ للإمام ابن قتيبة (ت ٢٧٦ هـ) .

(٦) وكان **الإمام أبو حنيفة** – رحمه الله – (ت ١٥٠) – صاحب الرأي – (رحمه الله) **خزّازا**.اهـ (المعارف ص ٥٧٦/١ للإمام ابن قتيبة(ت ٢٧٦ هـ)

(٧) وكان الإمام الحافظ شيخ الإسلام عالم الديار المصرية **ليث بن سعد** (ت ١٧٤ هـ) **من ذوي الأموال العظيمة**.

وفي حلية الأولياء(٣٢٢/٧) للإمام أبي نعيم الأصفهاني (ت ٤٣٠ هـ) يَقُولُ :**كَانَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ يَسْتَغِلُّ فِي كُلِّ سَنَةٍ خَمْسِينَ أَلْفَ دِينَارٍ** اهـ.

وفي صفة الصفوة ص ٤٤١/٢ للإمام ابن الجوزي : **كان دَخَلُ الليث بن سعد في كل سنة ثمانين ألف دينار**.اهـ

(٨) وكان الإمام **عبد الله ابن مبارك** رحمه الله (ت ١٨١ هـ) **تاجرا**.

وفي شعب الإيمان ٤٥٣/٢ للإمام البيهقي (ت ٤٥٨) بإسناده : **قال الإمام فضيل بن عياض لعبد الله بن المبارك رحمهما الله : أَنْتَ تَأْمُرُنَا بِالزُّهْدِ وَالتَّقَلُّلِ وَالبُلْغَةِ، وَنَرَاكَ تَأْتِي بِالبَضَائِعِ، كَيْفَ ذَا؟ قَالَ:يَا أَبَا عَلِيٍّ، إِنَّمَا أَفْعَلُ ذَا لأَصُوْنَ وَجْهِي،وَأُكرِمَ عِرضِي، وَأَسْتَعِيْنَ بِهِ عَلَى طَاعَةِ رَبِّي. قَالَ (الفضيل):يَا ابْنَ المُبَارَكِ مَا أَحْسَنَ ذَا إِنْ تَمَّ ذَا.اهـ**

(٩) والإمام الحافظ المتقِن المجوِّد **غُندر ابن جعفر** البصري(ت ١٩٣ هـ) **كان تاجرا،كان يتجر في الطيالسة والكرابيس** (ثياب القطن) (تذكرة الحفاظ ص ٢٢٠/١ للإمام الذهبي)

(١٠) والحافظ الإمام القدوة العابد الحجة **حجاج بن منهال** البصري الأنماطي(ت ٢١٦ هـ) **كان سِمسارا يأخذ من كل دينار حبةً**، فجاء خراساني موسِرٌ -من أصحاب الحديث- فاشترى له أنماطاً، فأعطاه التاجرُ ثلاثين دينارا، فقال: ما هذه؟ قال: سمسرتك! قال: دنانيرُك أهونُ عليّ من هذا التراب! هاتِ من كل دينار حبة، فأخذ منه دينارا وكَسْراً (سير أعلام النبلاء ص ٣٥/١٠ للإمام الذهبي)

(١١) المُحَدِّثُ الإِمَامُ الثِّقَةُ **يَحْيَى بنُ بِشْرِ بنِ كَثِيْرٍ** أَبُو زَكَرِيَّا الأَسَدِيُّ، الكُوْفِيُّ، الحَرِيْرِيُّ، (ت٢٢٩هـ) **كان تاجِرا** (سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي ٦٤٧/١٠)

(١٢) والإمامُ الثقة الحافظ **يوسف بن زريق** (ت ٢٣٢ هـ) **كان تاجرا ، وإنه ذهبَ إلى مصر في التجارة ومات بها**.(سير أعلام النبلاء ص ١٠ / ٤٨٥ للإمام الذهبي)

(١٣) الإِمَامُ العَلاَّمَةُ **أَبُو حَاتِمٍ سَهْلُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عُثْمَانَ السِّجِسْتَانِيُّ** (ت ٢٥٥ هـ) ثُمَّ البَصْرِيُّ، المُقْرِئُ، النَّحْوِيُّ، اللُّغَوِيُّ، صَاحِبُ التَّصَانِيْفِ. وَتَخَرَّجَ بِهِ أَئِمَّةٌ، مِنْهُم أَبُو العَبَّاسِ المُبَرِّدُ، **وَكَانَ جَمَّاعَةً لِلْكُتُبِ يَتَّجِرُ فِيْهَا** (سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي ٢٦٩/١٢)

(١٤) وكان **الإمام البخاري** (ت ٢٥٦ هـ) **صاحبَ تجارة وزرع** .اهـ

(مصابيح الجامع ٤٩/٥ للعلامة بدر الدين الدّمَامِيني (ت ٨٢٧) ،وكتاب " التراتيب الإدارية ٩/٢ للعلامة عبد الحي الكتاني (ت ١٣٨٢) نقلا عن العلامة ابن المُنيِّر) فكان الإمام البخاري – رحمه الله – مِثالا للتجّار.

وفي سير اعلام النبلاء ص ١٠ /١٠٨ للإمام الذهبي(ت ٧٤٨ هـ) **كَانَ حُمِلَ إِلَى البُخَارِيِّ بِضَاعَةٌ أَنفذَهَا إِلَيْهِ ابْنُهُ أَحْمَدُ ، فَاجْتَمَعَ بَعْضُ التُّجَّارِ إِلَيْهِ فَطَلَبُوهَا بربحِ خَمْسَةِ آلاَفِ دِرْهَمٍ ، فَقَالَ: انْصَرِفُوا اللَّيْلَةَ فَجَاءهُ مِنَ الغَدِ تُجَّارٌ آخرُوْنَ فَطَلَبُوا مِنْهُ البِضَاعَةَ بربحِ عَشْرَةِ آلاَفٍ فَقَالَ: إِنِّي نَوَيْتُ بيعَهَا لِلَّذين أَتَوا البَارِحَةَ**.اهـ

(١٥) والشيخ المُسْنِد الثقة مُحدِّث **سمرقند الجمال بن محمد** البغدادي (ت ٣٤٦ هـ) **كان تاجرا**. وارتحل [لتحصيل العلم] **وكان يسافر في التجارة**.(سير أعلام النبلاء ص ١٢/ ١٠٩ للإمام الذهبي)

(١٦) والمحدث الحُجَّة الفقيه الإمام شيخ أهل الحديث في عصره **دَعْلَجُ بن أحمد** السِّجِسْتاني (ت ٣٥١ هـ) **كان تاجرا**، وذا الأموال العظيمة. وكان الإمامُ الدارقطني يقول: **"ما رأيتُ في** مشايخنا أثبتَ من دعلج"!! **سمع -بعد الثمانين ما لا يُوصف كثرةً بالحرمين، والعراق، وخراسان حَالَ جَوْلانِه في التجارة** .(سير أعلام النبلاء ص ٣٠/١٦ للإمام الذهبي)

(١٧) **وإسحقُ ابن مَسرَّة** التُّجِيبي الطُّلَيْطُلي(ت ٣٥٤ هـ) وهو"الزاهدُ أحدُ الأعلام بقرطبة، **كان يتّجر بها في الكتّان**، وكان من أهل العلم والعمل، وممن لا تأخذه في الله ملامة.. كان من أحفظ العلماء للمسائل. (سير أعلام النبلاء ص ١٠٧ / ١٦ للإمام الذهبي.

(١٨) الحَافِظُ المفيدُ الإِمَامُ الحجَّةُ **مُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ بنِ الحُسَيْنِ بنِ مَنْصُوْرٍ** النَّيْسَابُوْرِيُّ أَبُو الحَسَنِ النَّيْسَابُوْرِيُّ (ت ٣٥٥ هـ) **كان تاجرا**، أَحدُ الأَعلامِ كَأَبِيهِ وَعَمِّهِ عَبْدُوْسَ بنِ الحُسَيْنِ. (سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي ٦٦/١٦)

(١٩) والإمام الحافظ النَّاقِدُ **خَلَف الواسطي** مُصنِّف كتاب"أطراف الصحيحين" (ت بُعَيْدَ الأربعمائة هـ بيسير) **كان تاجرا,وَسَافَرَ الكَثِيْر فِي التِّجَارَة**، وروى عنه شيخُه الإمامُ الحاكمُ النيسابوري مؤلِّفُ "المُستدرَك على الصحيحين" (سير أعلام النبلاء ص ٥١/١٣ للإمام الذهبي)

(٢٠) والشيخ العالم الصالح المسند المحدث الرحال **ابن جميع الغساني الصيداوي** (ت ٤٠٢ هـ) وعَدَّد له الإمام الذهبي عشراتِ الشيوخ من الأئمة الكبار في ثلاثين من حواضر الشام، والعراق ،وفارس ، والحجاز،ومصر (يعَلِّق الإمام الذهبي على هذا)بأنه **"أعانَه على لُقِيِّ هؤلاء في هذه البلاد الشاسعة سفرُه في التجارة"**(سير أعلام النبلاء ص ١٥٢/١٧ للإمام الذهبي)

(٢١) الشَّيْخُ الجَلِيْلُ الثِّقَةُ المُحَدِّثُ **ابْنُ الرَّسَّانِ أَحْمَدُ بنُ فَتْحِ بنِ عَبْدِ اللهِ** القُرْطُبِيُّ،أَبُو القَاسِمِ أَحْمَدُ بنُ فتح بن عَبْدِ اللهِ بْن عَلِيٍّ القُرْطُبِيّ، المَعْرُوفُ: بِابْنِ الرّسَّان (ت ٤٠٣ هـ) **كان تاجرا سَفَّارا**. (سير أعلام النبلاء ٢٠٥/١٧ للإمام الذهبي)

(٢٢) الشيخ الثقة الجليل **أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد بن مسافر** الهَمَذانِيّ، المغربي، الوَهْرانيّ، ثم البَجَّانِيُّ ، (ت ٤١١ هـ) **وَسَافَرَ فِي التِّجَارَةِ إِلَى أَقْصَى خُرَاسَان**، وَعُنِي

بِالرِّوَايَة ، وَكَانَ خَيِّرًا صَالِحًا مُتقبضًا، **يَتَكَسَّبُ بِالتِّجَارَةِ**. وحَدَّثَ "بِصَحِيْحِ البُخَارِيّ".(سير أعلام النبلاء ١٧/ ٢٣٢ للإمام الذهبي)

(٢٣) والشيخ، العالم، الأديب، الرئيس، مسند العصر **محمد بن عبد الله بن أحمد** الأصبهاني المشهور بابن ريذة (ت ٤٤٠ هـ) **تاجرا**. حَدّثَ عنه خَلْقٌ لا يُحْصون (سير أعلام النبلاء ص ٥٩٥/١٧ للإمام الذهبي)

(٢٤) الإِمَامُ الحَافِظُ، المُحَدِّثُ، المُسْنِدُ، بَقِيَّةُ المَشَايِخِ، **أَبُو مَسْعُوْدٍ أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ العَزِيْزِ بن شاذان** البَجَلِيُّ، الرَّازِيُّ، ثُمَّ النَّيْسَابُوْرِيُّ(ت ٤٤٩ هـ) **وَكَانَ يُسَافر فِي التجَارَة كَثِيْرًا**،كَثِيْرَ الأُصُوْل، عَارِفًا بِالحَدِيْثِ، جَيِّدَ الْفَهم، وَثَّقَهُ جَمَاعَةٌ. قَالَ يَحْيَى بنُ مَنْدَة: كَانَ ثِقَةً، تَاجرًا،كَثِيْرَ الكُتُب، عَارِفًا بِالحَدِيْثِ. (سير أعلام النبلاء ٦٢/١٨ للإمام الذهبي)

(٢٥) الأَجَلُّ، المُسْنِدُ، المَعْرُوفُ بِالشَّيْخِ المُؤْتَمن ابْنُ حِيْدٍ **بَكْرُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عَلِيٍّ** النَّيْسَابُوْرِيُّ، أَبُو مَنْصُوْرٍ النَّيْسَابُوْرِيُّ(ت ٤٦٤ هـ) **كان تاجرا**، حَدَّثَ بهَمَذَان وَبِبَغْدَادَ، **وَتَنَقَّل فِي التِّجَارَة**. (سير أعلام النبلاء ٢٥٢/١٨ للإمام الذهبي)

(٢٦) الشَّيْخُ، المُحَدِّثُ، الثِّقَةُ، المُسْنِدُ الكَبِيْرُ **أَبُو عَمْرٍو بنُ مَنْدَةَ عَبْدُ الوَهَّابِ بنُ مُحَمَّدٍ** العَبْدِيُّ، أَبُو عَمْرٍو، الأَصْبَهَانِيُّ، (ت ٤٧٥ هـ) **وَكَانَ يُسَافرُ فِي التجَارَة**، وَلَهُ فَوَائِدُ فِي عِدَّة أَجزَاء مَرْوِيَّة.

(٢٧) الشيخ العَالِمُ، الفَقِيْهُ، الحَنَفِيُّ ، **المُعَمَّرُ السَّرْخَسيُّ الفَضْلُ بنُ عَبْدِ الوَاحِدِ بنِ الفَضْلِ**، أَبُو العَبَّاسِ السَّرْخَسيُّ، ثُمَّ النَّيْسَابُوْرِيّ (ت ٤٩٤ هـ) **كان تاجرا**. (سير أعلام النبلاء ١٤٧/١٩ للإمام الذهبي)

(٢٨) الشَّيْخُ، العَالِمُ، المُقْرِئُ، مُسْنِدُ الوَقْت، أَبُو الفَتْحِ **أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدَ بنِ سَعِيْدٍ** الأَصْبَهَانِيّ (ت ٥٠٠ هـ) سِبْطُ الحَافِظ أَبِي عبدالله ابن مَنده ،**كان حَدَّادا، تاجرا** (سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي ٢١٦/١٩)

(٢٩) التَّاجِرُ، الأَمِيْنُ، المُعَمَّرُ، أَبُو العَلاَءِ **عُبَيْد بن مُحَمَّدٍ** القُشَيْرِيّ. (ت ٥١٢ هـ) سَمِعَ: عبدَ القَاهِرِ بن طَاهِرٍ البَغْدَادِيّ الأُصُوْلِي، وَأَبَا حسَان المُزَكِّي، وَعبدَ الرَّحْمَن بن حَمْدَان، وَأَبَا حَفْصٍ

بن مَسْرُوْر، **وَسَافَرَ إِلَى المَغْرِب فِي التِّجَارَة، وَأَقَامَ هُنَاكَ مُدَّة، وَحصَّل أَمْوَالًا، ثُمَّ عَادَ إِلَى نَيْسَابُوْرَ وَشَاخ، وَلَزِمَ دَارَه** (سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي ٢٩٣/١٩)

(٣٠) والمُحدّث **الحسن بن نصر بن الحسن**، ويُعرَف بابن المعبي، أبو محمد الدينوري، (٥٣٤ ﻫ) **البزّاز. وكان يتجر في البَزّ في خانِ الخليفة** "ببغداد" (تاريخ الإسلام ٦١١/١١ للإمام الذهبي)

وكان من أصحاب الشافعي المتعصبين وكانت له دكانٌ في خان الخليفة ببغداد واستوطنها إلى أن مات (تاريخ دمشق ٣٩٩/١٣ للإمام ابن عساكر .ت ٥٧١ﻫ)

(٣١) الشَّيْخُ الثقة المكثر **غَانِمُ بنُ خَالِدِ بنِ عَبْدِ الوَاحِدِ بنِ أَحْمَدَ** الأَصْبَهَانِيُّ، أَبُو القَاسِمِ ابْنُ الشَّيْخِ أَبِي طَاهِرٍ الأَصْبَهَانِيُّ، (ت ٥٣٨ ﻫ) **كان تاجرا** سمع من عبد الرزاق بن شمه وحدث عنه السمعاني,وابن عساكر(سير أعلام النبلاء ١٠٠/٢٠ للإمام الذهبي)

(٣٢) والإمام المحدث المتقِن **الجوّال الرَّحّال سعد الخير** الأنصاري(ت٥٤١ ﻫ) **كان تاجرا، سار من الأندلس إلى إقليم الصين** [للتجارة]، فَتَرَاهُ يَكتُبُ: سَعْدُ الخَيْرِ الأَنْدَلُسِيُّ، الصِّينِيُّ. وَكَانَ مِنَ الفُقَهَاءِ العُلَمَاءِ. (سير أعلام النبلاء ص ١٥٨/٢٠ للإمام الذهبي)

(٣٣) والشيخ الجليل مُسنِد وقته الجَوّال **أبو تمام العباسي** البغدادي(ت ٥٤٣ ﻫ) **كان تاجرا، توُفي بنيسابور بعد أن أكثر من التجارة بالبحار والهند والتُّرْك**. (سير أعلام النبلاءللإمام الذهبي١٧٣/٢٠)

(٣٤) العلامة، شديد التعصب للسنة، الأديب الماهر، الشاعر، صاحب "الديوان" المشهور **أبو محمد، عمارة بن علي بن زيدان** الحكمي المَذْحِجي اليمني الشافعي الفَرْضِيّ(ت ٥٦٩ ﻫ) **يُعَدُّ من أكابر التجار وأهل الثروة**،ومن أعيان الفقهاء الذين أفتوا، ومن أفضل أهل الأدب (سير أعلام النبلاء ١٥/ ٢٦٨ للإمام الذهبي)

(٣٥) : والشيخ الجليل الأمين مسند العصر **أبو الفَرَج ابن كُلَيب الحرّاني** الحنبلي(ت ٥٩٦ ﻫ)وانتهى إليه علوُّ الإسناد **كان من أعيان التُجّار ذا ثروة واسعة**.(سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي ٢٨/ ٢٥٨)

(٣٦) والإمام العالم المحدِّث الحافظ مفيد العراق **ابن الأخضر الجُنابَذِي** (ت ٦١١هـ) **كان تاجرا بزازا** (بائع البَزّ: الثياب) قال ابن النجار : **قرأتُ عليه كثيرا في حلقته وفي حانوته للبَزِّ** في "خانِ الخليفة" [ببغداد]، وكان ثقة حجة نبيلا، ما رأيتُ في شيوخنا مثله في كثرة مسموعاته، وحسنِ أصوله وحفظِه وإتقانه"(سير أعلام النبلاء ص ٣١/٢٢ للإمام الذهبي)

وفي "ذيل طبقات الحنابلة ١٦٩/٣ للعلامة ابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)ما نصه: قال ابن النجار: صَنّف مجموعاتٍ حسنة في كل فن، ولم يكن في أقرانه أكثرُ سماعا منه، ولا أحسنُ أصولا، كأنها الشمس وضوحا، وعليها أنوار الصدق، وبارك الله له في الرواية حتى حَدّثَ بجميع مروياته، صَحِبتُه مدة طويلة، **وقرأتُ عليه في حلقته بالجامع، وفي دكانه** الكثير من الكتب الكبار والأجزاء، وأكثرَ ما جمعه وخَرّجه، عَلَّقتُه عنه، واستفدتُ منه كثيرا.اهـ

(٣٧) والرئيس المقرئ **كمال الدين ابن الجَلاجِلي** البغدادي (ت ٦١٢ هـ) **كان تاجرا وجَالَ من مصر إلى الهند وما وراء النهر في التجارة**، وكان صادقا كيِّساً مُحتشِما حَفَظَةً للحكايات" (سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي٣١/٢٢)

(٣٨) **مُحَمَّد ابْن قَاضِي بِبَا** - بِمُوَحَّدتين الأولى مَكْسُورَة وَالثَّانِيَة خَفِيفَة - تَقِيّ الدّين (ت ٧٠٩ هـ) تفقه على الْعِمَاد البلبيسي وَابْن الْكِنَانِي وَغَيرهمَا وبرع فِي الْفِقْه فَكَانَ أذكى الْمَوْجُودين بِمصْر مَعَ فقه النَّفس والورع التَّام **وَكَانَ يتكسب بِالتِّجَارَة فيسافر إِلَى الاسكندرية مرَّتَيْنِ فِي السّنة** ذكره شَيخنَا فِي الوفيات وَقَالَ مَاتَ سنة ٧٠٩(الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة ٧٥/٦ للحافظ ابن حجر العسقلاني ت ٨٥٢ هـ)

(٣٩) و العلامة **أحمد بن عبد الكريم الغرناطي** (ت ٧٣٩ هـ) **كان تاجرا كان يتكسب من التجارة في القطن**. (الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة ٢٠٨/١ للحافظ ابن حجر العسقلاني ت ٨٥٢هـ)

(٤٠) والفقيه **أَحْمد بن مُحَمَّد بن عبد الله الْأَنْصَارِيّ شهَاب الدّين** (ت ٧٧٣ هـ) **كان متكسبا فِي التِّجَارَة والزراعة فأثرى وَكثُرَ مَالُه** فَصَارَ يخالط الْقُضَاة.(الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة ص ٢٠٨/١ للحافظ ابن حجر العسقلاني)

وهذه القصصُ والأخبار المذكورة من أنباء الأئمة الكبار مُجرّدُ أمثلةٍ سطحية. وإذا طالَعْنا كُتبَ التراجم، والطبقات، والتواريخ ، والأنساب نجد أن آلاف العلماء الربانيين، والأئمة المتقنين جمعوا بين العلم والكسب. فكان منهم الحدّادون، والعطّارون، والحناطون، والطحّانون، والحطابون، والخياطون، والنجارون، والنساجون، والتمارون، والبناؤون، والخرازون، والصباغون، والخواصون، والقصارون (والجزارون)، والدباغون، والصيادون، والحجامون، والدلالون والسماسرة، والحفارون، للقبور، والوراقون، والصرافون، والفخارون، والبزازون، واللبانون، والعسالون، والكواءون،والحمالون على الظهر، وما إلى ذلك.

وكلُّ هذه النِسَبِ تُنْسَبُ إلى مِهَنِهم وحِرَفِهم اللتي كانوا مُشتغِلين بها. وعلى سبيل المثال نسبةُ "العطارون". وفي كتاب "الأنساب" ص ٣٢٢/٩ للإمام السمعاني (ت٥٦٢) ما نصه : هذه النسبةُ إلى بيع العِطْر والطِيب، والمنتسبون إلى هذه الصَنْعَة جماعةٌ كثيرةٌ من العلماء والمحدثين، وقد ذكر أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن سعيد بن إسماعيل السعدي التميمي الهروي في كتاب "الصَنَاع من الفقهاء والمحدثين" جماعةً كثيرةً قريبا من خمسين نفسا، منهم أبو حمزة العطار، عن ابن سيرين روى عنه الأصمعي وأبو الهيثم الخ. اهـ

وقد أفرد العلماء قديما وحديثا في هذا الموضوع بالتصنيف والتأليف والبحث. ومن أراد التَوسّعَ في هذا الباب فليراجعِ الكتبَ الآتية.

(١) "الأنساب" للإمام السمعاني (ت ٥٦٢)

(٢) وكتاب "تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله ﷺ من الحِرف والصَنَائع والعمالات الشرعية" للعلامة أبي الحسن الخزاعي التلمساني (ت ٧٨٩)

(٣) كتاب"مِهَنُ الفقهاء في صدر الاسلام وأثرها على الفقه والفقهاء" للدكتور محمد بن عبد الله التميم.

(٤) كتاب"الطُرْفَةُ فيمن نُسِبَ من العلماء إلى مهنة أو حِرْفة" لفضيلة الشيخ عبد الباسط بن يوسف الغريب.

(٥) كتاب"الصنائع و المِهَن في نجد و الحجاز في صدر الإسلام و العصر الأموي" لفضيلة الشيخ أحمد عصمان سليمان العمري .

واعلموا -حفظنا الله وإياكم- أن قيامَ علماء سلف هذه الأمة بالكسب والاحتراف والمِهْنة والتجارة والصنعة وغير ذلك كان سببا لهم للاستغناء عن الناس، وكان عاصمًا لهم من إذلال أنفسهم على أبواب السلاطين، وأرباب الأموال، ومُعِينا لهم للجهر بدعوة الحق والصدع بها. فكانوا أحرارا في مهمتهم الدعوية، والتعليمية،والتربوية. وكانوا لا يَخشَون في الله لومة لائم. فإن قاموا قاموا لله، وإن قعدوا قعدوا لله، فلا تكون قَوْمتُهم لِمَنْعٍ، أو قعودهم لِعطاءٍ.

وكان كبار العلماء يُوصُون بالحرفة والكسب لأبنائهم وغيرهم من طلبة العلم حتى لا يَخْلُف خَلْفٌ من العلماء يبيع نفسه بعرض من الدنيا زائل.

وفي "إحياء علوم الدين ٦٢/٢ للإمام الغزالي (ت ٥٠٥ ﻫ) ما نصه : "قال لقمان الحكيم لابنه: يا بُنَيّ استغنِ بالكسب الحلالِ عن الفقر فإنه ما افتقر أحدٌ قط إلا أصابه ثلاثُ خصال: رقَّة في دينه، وضُعْف في عقله، وذهاب مُروءته، وأعظمُ من هذه الثلاث استخفافُ الناس به. اﻫ

وفي كتاب "إصلاح المال ٧٤/١ للإمام ابن أبي الدنيا(ت ٢٨١ ﻫ) بإسناده : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: «يَا مَعْشَرَ الْقُرَّاءِ، ارْفَعُوا رُءُوسَكُمْ فَقَدْ وَضَحَ الطَّرِيقُ، فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ، وَلَا تَكُونُوا عِيَالًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ». اﻫ

وفي رواية الإمام البيهقي (ت ٤٥٨ ﻫ) في "شعب الإيمان ٨٢/٢ " بإسناده " قال عمر :يا معشر القرّاء، ارفعوا رؤوسكم ما أوضح الطريقَ! فاستبقوا الخيرات، ولا تكونوا كَلاًّ على المسلمين. اﻫ

وفي "إحياء علوم الدين للإمام الغزالي ٦٢/٢ : وكان زيد بن مسلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يغرس في أرضه، فقال له عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أصبتَ استغنِ عن الناس يكن أصْونَ لدينك وأكرمَ لك عليهم كما قال صاحبكم أُحَيحَة - بن الجَلّاح شاعر من العصر الجاهلي، كان سيد يثرب:

فلن أزال على الزوراء أغمرها إن الكريمَ على الإخوان ذو المال

وفي كتاب "حلية الأولياء" ٣٨٢/٦ للإمام أبي نعيم الأصفهاني (ت ٤٣٠ هـ) بإسناده: يَقول سُفْيَانُ الثوري: يَا مَعْشَرَ الْقُرَّاءِ، ارْفَعُوا رُءُوسَكُمْ لَا تَزِيدُوا التَّخَشُّعَ عَلَى مَا فِي الْقَلْبِ فَقَدْ وَضَحَ الطَّرِيقُ فَاتَّقُوا اللهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ وَلَا تَكُونُوا عِيَالًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ. اهـ

وفي كتاب "ربيع الأبرار ونصوص الأخيار" ١١٣/٣ للعلامة الزمخشري (ت ٥٣٨ هـ) :قال سفيان الثوري: إذا لم يكن للعالِم حِرْفةٌ ولا عِقارٌ كان شُرْطِيّا لهؤلاء الظلمة، وإذا لم يكن للجاهل حِرفةٌ كان رسولا للفُسّاق. اهـ

وفي كتاب "المستطرف في كل فن مستطرف" ٣٠٨/١ للعلامة شهاب الدين الأبشيهي (ت ٨٥٢هـ) ما نصه : فقد كان أيوب السختياني يقول: يا فِتْيان، احترِفُوا؛ فإني لا آمُن عليكم أن تحتاجوا إلى القوم، يعني: الأمراء.

(وكذلك كان التحذير الدائم للعلماء من الوقوف على أبواب السلاطين، والدخول على أرباب الأموال، وأهل المناصب.)

وفي كتاب "الجامع الصغير وزيادته" للإمام السيوطي (ت ٩١١هـ) رقم الحديث النبوي ٤٤٣٧ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: – إياكمْ وأبْوَابَ السُّلْطانِ فإنهُ قد أصْبحَ صَعْبًا هَبُوطا، (طب) عن رجل من سليم. اهـ

وفي كتاب "التنوير شرح الجامع الصغير" ٣٨٩/٤ للعلامة الصنعاني (١١٨٢هـ) ما نصه: (صعبا) شديدًا (هبوطًا) بفتح الهاء فموحدة، أي: منزلًا مُهْبطًا لدرجةِ مَنْ لازَمه عند الله مُذِلّة له في الدنيا والآخرة. اهـ

وفي كتاب "ما رواه الأساطينُ في عدم المجيء إلى السلاطين" ٢٤/١ للإمام جلال الدين السيوطي: ما نصه: وأخرج أحمد في مسنده، والبيهقي بسند صحيح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : (ومن أتى أبواب السلطان افتتن، وما ازداد أحد من السلطان قُرْبًا، إلا ازداد من الله بُعدًا). اهـ

و في تاريخ الإمام البخاري ٢٦٨/٣، وفي "شعب الإيمان" ٤٩/٧ للإمام البيهقي " عن علي رضي الله عنه: قال اتقوا أبوابَ السلطان. اهـ

وفي "الجامع" للإمام معمر بن راشد ٣١٧/١١ (ت ١٥٣هـ)، وفي كتاب "العزلة" ٩٣/١ للإمام الخطابي (ت ٣٨٨هـ) ، في "شعب الإيمان" ٣٣/١٢ للإمام البيهقي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: إن على أبواب السلطان فِتَنا كمَبارِك الإبل لا تصيبوا من دنياهم شيئا إلا أصابوا من دينكم مثلَه. اهـ

وقد روى الإمام أبو نعيم في كتابه "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء" ١٩٤/٣ بإسناده عن جعفر الصادق أنه قال: الفقهاءُ أمناء الرسل، فإذا رأيتم الفقهاء قد ركنوا إلى السلاطين فاتهِمُوهم. اهـ فإذا دخل العالم عليهم يلتمس دنياه من عندهم إما يُداهن، أو ينافق ،أو يسكت عن الحق ،أو يتكلم بالباطل فيقع في الفتن . ويكون وقوفُه على أبوابهم ، وانتظاره لأعطاياتهم- ذراعًا لهم، ومُسوِّغًا ومبررًا لأفعالهم الخاطئة. وأما من دخل عليهم حالةَ انحرافِهم وميلِهم عن الحق ليأمرهم بالمعروف، وينهاهم عن المنكر، ويصدع لهم بالحق، وينصح لهم لله ولا يخاف في الله لومة لائم فهو من المجاهدين الكبار. فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن من أعظمِ الجهاد كلمةَ عدلٍ عند سلطان جائر. رواه الإمام الترمذي في سننه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ،رقم الحديث ٢١٧٤.

ووُقُوعُ هذا غَيرُ مُمْكِنٍ إلا اذا كان العالِمُ قانِعا بما عنده ، وراضِيا بما قُسِمَ له، ومُسْتغنيا به عن الناس. فإن طلبَ العلم وتعليمه وتبليغه ونشرَه من الجهاد، والمجاهدة لله.

وفي كتاب "إحياء علوم الدين" ١/ ٩ للإمام الغزالي (ت ٥٠٥ هـ) وقال أبو الدرداء رضي الله عنه: من رأى الغدوَّ والرواح إلى العلم ليس بجهاد، فقد نقص في عقله ورأيه. اهـ

فالاصلُ بالمجاهدة الكاملةِ أن تكون بمال المجاهِد ونفسه معا. فقال تعالى: **وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم** (سورة التوبة ٤١)، والآيات القرآنية في هذا المعنى كثيرة.

والكفايةُ والقناعةُ والإستغناء عن الناس من أهمّ صفات العلماء الربانيين.

وفي كتاب "طبقات الحنابلة" ٥٧/٢ للإمام ابن أبي يعلى (ت ٥٢٦ هـ) قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: **لا ينبغي للرجل أن ينصب نفسه للفتوى حتى يكون فِيهِ خمس خصال... وأما الرابعة : فالكفاية وإلا مَضَغَه الناسُ.** اهـ

وفي كتاب "صيد الخاطر" ص ١٧٥ للإمام ابن الجوزي الحنبلي (ت ٥٩٧) في فصلِ – ما أكْملَ العلمَ والمالَ في المؤمن – ما نصه : ٥١٧- **(ليس في الدنيا أنفعَ للعلماء مِنْ جمْع المال للاستغناء عن الناس**؛ فإنها إذا ضُمّ إلى العلم، حِيْزَ الكمالُ. وإن جمهور العلماء شغلَهم العلمُ عن الكسب، فاحتاجوا إلى ما لا بد منه، وقَلّ الصبر، فدخلوا مَداخِلَ شَانَتْهُمْ، وإن تأولوا فيها، إلا أن غيرَها كان أحسنَ لهم). اهـ

فقال –رحمه الله في كتابه المذكور ص ١٧٦ ما نصه: **فعليك –ياطالب العلم– بالاجتهاد في جمع المال للغِنى عن الناس؛ فإنه يجمع لك دينك! فما رأينا في الأغلب منافقا في التَديّن والتزهّد والتخشّع ولا آفةً طرأتْ على عالِم، إلا بحُبّ الدنيا، وغالبُ ذلك الفقرُ. فإن كان من له مالٌ يكفيه، ثم يطلب بتلك المخالطةِ الزيادةَ، فذلك معدود في أهل الشرَهِ، خارجٌ عن حَيْزِ العلماء، نعوذ بالله من تلك الأحوال.** اهـ

فقال أيضا –رحمه الله – في " كتابه المذكور ص ٣١٦" ما نصه : والقناعةُ بما يَكفِي، وتركُ التَشوُّف إلى الفضول أصلُ الأصول. ولَمّا آيَسَ الإمامُ أحمد بن حنبل نفسَه من قبول الهدايا والصِلات، اجتمع هَمُّه، وحَسُنَ ذِكْرُه... ثم فِيمَن؟! إنما هو سلطانٌ جائر، أو مُزَكٍّ مَنّان، أو صديق مُدِلٌّ (أي منان) بما يُعطي. والعزلُ ألذُّ من كل لذة، **والخروجُ عن رِبْقَة المِنَن – ولو بِسَفٍّ التراب – أفضلُ.** اهـ

فقال أيضا –رحمه الله في كتابه المذكور ص ٢٢٢ في فصل – **العالِمُ الذي يَتَكَسَّب يَصُون عِرضه ودينه– ما نصه: حَضرْنا بعضَ أَغْدية أربابِ الأموال، فرأيتُ العلماءَ أذلَّ الناس عندهم، العلماءُ يتواضعون لهم، ويَذِلُّون لموضع طَمْعِهم فيهم، وهم لا يَحْفِلون بهم، لِمَا يعلمونه من احيتاجهم إليهم. فرأيتُ هذا عَيبًا في الفريقين: أما في أهل الدنيا، فوَجْهُ العيبِ أنهم كان ينبغي لهم تعظيمُ العلم، ولكن لجهلهم بِقَدْرِه، فَاتَهُمْ، وآثروا عليه كسبَ الأموال؛ فلا ينبغي أن يُطْلب منهم تعظيمُ ما لا يعرفون، ولا يعلمون قدره. وإنما أعودُ باللَوْم على العلماء، وأقول: ينبغي لكم أن تصونوا أنفسكم التي شَرُفَتْ بالعلم عن الذل للإنذلال. وإن كنتم في غِنًى عنهم، كان الذُلّ لهم، والطلبُ منهم حرامًا عليكم. وإن كنتم في كَفَاف، فلِمَ لَمْ**

تُؤَثّروا التنزهَ عن الذل بالعِفّة عن الحُطام الفاني الحاصل بالذِلَّةِ. اهـ فقال أيضا -رحمه الله في كتابه المذكور ص ٢٢٣ في فصل – التكسب والقناعة – ما نصه – **رأيتُ عمومَ أرباب الأموال يستخدمون العلماء، ويَسْتَذِلّونهم بشيء يسير يُعْطونهم من زكاة أموالهم: فإن كان لأحدهم خَتْمَةٌ، قال: فلانٌ ما حضر! وإن مَرِض، قال: فلانٌ ما تَرَدّد! وكُلّ مِنّتِه عليه شيءٌ نَزْرٌ (أي قليل) يجبُ تسليمه إلى مثله!! وقد رضِيَ العلماءُ بالذُلّ في ذلك لموضع الضرورة. فرأيتُ أن هذا جهلٌ من العلماء بما يجب عليهم من صيانة العلم**، ودواؤُه من جِهَتين:

إحداهما: **القناعة باليسير، كما قيل: مَنْ رضِي بالخَلِّ والبَقْلِ، لم يَسْتَعْبدْه أحدٌ.**

والثاني: **صَرْفُ بعضِ الزمان المصروف في خدمة العلم إلى كسب الدنيا؛ فإنه يكون سببًا لإعزاز العلم، وذلك أفضلُ مِنْ صَرْفِ جميع الزمان في طلب العلم، مع احتمال هذا الذُلّ ومن تَأمّلَ ما تأمّلتُه، وكانت له أَنَفَةٌ (أي عزة النفس)، قَدَّرَ قُوْتَه، واحتَفظَ بما معه، أو سعى في مُكْتَسَبٍ يَكْفيه. ومن لم يَأْنِفْ (أي من لم يترفّع من العار) مِنْ مثل هذه الأشياء، لم يَحْظَ من العلم إلا بصورته دون معناه.** اهـ

وقال أيضا -رحمه الله – في كتابه المذكور ص ٣١٥ ما نصه: **فأَسْعدُ الناس مَنْ له قوتٌ دارٌّ بقَدْر الكفاية، لا مِنْ مِنَنِ الناس وصدقاتهم، وقد قنِع به. فإنه حينئذ يجتمع همُّه لمطلوباته من الدين والدنيا والعلم.** اهـ

وكيف؟ وقد التفت الإمام ابن الجوزيّ الحنبلي -رحمه الله- في زمانه – بإحكام عقله المُلْهَم وجَوْدة رأيه السديد وبصيرته المعهودة – لتلك الحالة التي يتوجّه العلماءُ لها من الذل والتواضع لمن لا يعرف قَدْرَ العلم وعَظمةَ العلماء إذا لم يكن لهم مالٌ يكفيهم، وقناعةٌ تُصْبِرُهُمْ. ويُرْشِد -رحمه الله- أنه لا بد للعلماء أن يكون لهم دَخْلٌ مسْتَقلٌّ يُبْعِدُهم عن أبواب أرباب الأموال والثروات لِما يكون لهذه الاستقلالية من صيانة للعلم الشرعي واستخلاص العلماء في مهمتهم من الدعوة والتعليم والفتوى وما إلى ذلك أحرارا بدون تَدَخُّلِ أحد من أرباب الأموال والثروات والسُلْطات.

وهذا الإرشاد والنصيحة من الإمام أبي الفرج ابن الجوزي الحنبلي رحمه الله - بالكسب كان لعلماء زمانه (أي قبل ثماني مائة سنة) لَمّا رأى أحوالهم، وأوضاعهم. وكيف لو أدْركَ زماننا هذا، ورأى أحوال علماءنا وأوضاعهم . والله المستعان، ولا حول ولا قوة إلا به.

والعلماء مُوَقِّعُون عن رب العالمين. ومكانتُهم عاليةٌ، ورفع الله درجاتهم، وقَرَنَ شهادتَهم بشهادته تعالى والملائكةِ الكرام. فقال تعالى: شَهِدَ اللهُ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ وَالْمَلاَئِكَةُ وَأُوْلُواْ الْعِلْمِ قَآئِمًا بِالْقِسْطِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ [آل عمران: ١٨].

ويقول إمام أهل السنة أحمد بن حنبل رحمه الله(ت ٢٤١هـ) في رسالة منسوبة له "الرد على الجهمية والزنادقة" ص ٥٥ عن فضل العلماء ما نصه : (الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل، بقايا من أهل العلم، يَدْعُون مَنْ ضَلّ إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يُحْيُون بكتاب الله الموتى، ويُبصِرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيل لإبليس قد أحْيَوْه، وكم من ضال تائه قد هَدَوْه، فما أحسن أثرهم على الناس، وأقبحَ أثر الناس عليهم، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين الخ). اهـ

وكيف يجوز لهؤلاء العلماء الكرام -مع عُلُوّ قدرهم- إذلالُ أنفسِهم أمام من لا يعرفُ قدرَهم ولا عُلومَهم؟ والمُبَرِّراتُ التي أشار إليها الإمام ابن الجوزي الحنبلي -رحمه الله- لكسب العلماء موجودةٌ في كل زمان قديما، وحديثا.

ولذا نرى أن عددا كبيرا من العلماء الجهابذة -فقهاءَ ومحدثين ومفسرين- وغيرهم لم يَرْضوا بعطايا أرباب الأموال. ولم يَكتفُوا بالكفالة العامة الاجتماعية. بل طلبوا الكفالةَ الذاتية المُغْنِية عن غيرهم، المُبْعِدة عن أبواب أرباب الأموال والسُلطات. فتَعاطَوا ما تَيَسَّرَ لهم من التجارةَ، أو الحرفة، أو الصناعة، أو الزراعة، أو ما إلى ذلك. وجعلوا رِحلتَهم -في نفس الوقت- رِحْلةَ طلبَ علم وطلبَ رزقٍ بوساطة التجارة أو الحرفة أو غير ذلك، حتى إن بعضهم لُقِّب بمِهنته وصناعته ونوعِ تجارته. كما تقدّم جُمْلةٌ من قصصِ العلماء على ذلك في الفقرات السابقة.

وإنما فعلوا ذلك منعاً لأنفسهم من النظر إلى ما في أيدي الناس، والاحتياج إليهم، والزهد فيما عندهم، وتعففا عن السؤال، وطلبا لحرّية مالية في مصادر الرزق تُبقِي لهم حُرِّية خالصةٍ وذِكْرَى خالدةٍ، وأخْذًا بقوة ذِهْنِيّةٍ في ميدانهم الدعَويّ، والتعليميّ، والتَرْبويّ.

ويقول الإمام ابن الجوزي في كتابه "صيد الخاطر" ص ١٦٦- **أن للنفس قوةً بدنية عند وجود المال، وهو معدود عند الأطباء من الأدوية" اهـ**

نعم. وقد كان فريق من العلماء -وليس كلهم- يقبلون المال العام باعتباره حقا لهم في خزانة الدولة مقابلَ خدمتهم للمجتمع إمامةً وتدريسا وإفتاءً، وكان قضاء حاجاتهم المعيشية كفالةً عامة إجتماعية. وكانت رواتبهم مقررة من المال العام.

ولكن اختلفت آراءُ العلماء، والفقهاء هل يجوز أخذ الأجرة على مثل هذه الخدمة من أعمال القُرَب. خصوصا هل يجوز أخذُ الأجرة على تعليم القرآن الكريم والعلوم الشرعية؟ لأن تعليم القرآن والعلم بغير أجرة فهو أفضل الأعمال.

ويقول العلامة الحافظ ابن تيمية الحراني الحنبلي (ت ٧٢٨هـ) في "مجموع الفتاوى ٣٠/ ٢٠٤ " ما نصه: **أما تعليم القرآن والعلم بغير أجرة فهو أفضلُ الأعمال وأحبها إلى الله.** وهذا مما يُعلم بالاضطرار من دين الإسلام. ليس هذا مما يَخفى على أحد ممن نشأ بديار الإسلام. والصحابة والتابعون وتابعو التابعين وغيرهم من العلماء المشهورين عند الأمة بالقرآن والحديث والفقه إنما كانوا يعلِّمون بغير أجرة. ولم يكن فيهم من يُعلِّم بأجرة أصلا. فإن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورِّثوا دينارا ولا درهما وإنما ورثوا العلم فمن أخذه فقد أخذ بحظ وافر. والأنبياء رضوان الله تعالى عليهم أجمعين إنما كانوا يعلّمون العلم بغير أجرة. كما قال نوح ﴿**وما أسألكم عليه من أجر إن أجري إلا على رب العالمين**﴾ وكذلك قال هود وصالح وشعيب ولوط وغيرهم. وكذلك قال خاتم الرسل: ﴿**قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين**﴾ وقال: ﴿**قل ما أسألكم عليه من أجر إلا من شاء أن يتخذ إلى ربه سبيلا**﴾. وتعليمُ القرآن والحديثِ والفقهِ وغير ذلك بغير أجرة لم يتنازع العلماء في أنه عملٌ صالحٌ فضلا عن أن

يكون جائزا؛ بل هو من فروض الكفاية؛ فإن تعليم العلم الذي بَيّنَه فرضٌ على الكفاية كما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: (بلغوا عني ولو آية) وقال: (ليبلغ الشاهد الغائب)اهـ.

وقد ألّف فضيلة الشيخ عادل شاهين -جزاه الله خيرا- كتابا مُدَلَّلا بإسم " أخذُ المال على أعمال القُرب" وتكلم فيه تفصيلا عن هذا الموضوع -الذي نحن بِصَدَدِه- بالأدلة مع ذكر المصادر. وقال فيه ص ٨،٤٦٧/٢ ما نصه: اتفق العلماء على أن تعليم القرآن بغير أجرة هو من أفضل الأعمال وأحبها إلى الله ... أمّا أخذ الأجرة على تعليم القرآن الكريم فقد اختلف الفقهاء في حكمه من حيث الجواز وعدمه على أقوال، أهمها ثلاثة:

القول الأوّل: يجوز أخذ الأجرة على تعليم القرآن للحاجة والضرورة، وبهذا قال متأخرو الحنفية، وهو الّذي عليه الفتوى ، وهو قول عند الحنابلة اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية

القول الثّاني: يجوز مطلقا أخذ الأجرة على تعليم القرآن الكريم، وهذا قول المالكية والشّافعيّة، وهو رواية عن الإمام أحمد وبه قال الظاهرية

القول الثّالث: لا يجوز مطلقًا أخذ الأجرة على تعليم القرآن الكريم. وهذا مذهب الحنفية عند الإطلاق، وعليه المتقدمون من أهل المذهب وهو رواية عن الإمام أحمد، هي المذهب وعليها جماهير أصحابه. اهـ

كما تكلّم الشيخُ عادل شاهين -جزاه الله خيرا- تفصيلا في موضوع "أخذ المال على تعليم العلوم الشرعية في كتابه المذكور فقال في ص ٥٧٢/٢ ما نصه : لا خلاف بين العلماء في أن تعليم العلوم الشرعية احتسابًا بدون أجرة جائز، بل هو من أفضل الأعمال وأحبها إلى الله تعالى. ولا خلاف بين الفقهاء في جواز أخذ الرزق من بيت المال على تعليم العلوم الشرعية؛ لأنَّ ما يؤخذ من بيت المال ليس بعوض إنّما هو إحسان ومعروف وإعانة على الطّاعة، ولِدُعَاءِ الحاجة إلى القيام بذلك والانقطاع له.

وأمّا أخذ الأجرة على تعليم العلوم الشرعية فقد اختلف الفقهاء في حكمه على أربعة أقوال:

القول الأوّل: يجوز أخذ الأجرة على تعليم العلوم الشرعية، وذلك للحاجة والضرورة.وبهذا قال متأخرو الحنفية وعليه الفتوى وهو وجه في المذهب عند الشّافعيّة ، وقول عند الحنابلة ، اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى-

القول الثّاني: يكره أخذ الأجرة على تعليم العلوم الشرعية.وبهذا قال المالكية في المعتمد عندهم.

القول الثّالث: يجوز مطلقًا أخذ الأجرة على تعليم العلوم الشرعية. وبهذا قال بعض المالكية وبه قال الشّافعيّة بشرط تعيين المتعلم وما يتعلمه من مسائل مضبوطة يعلمها له وهو قول عند الحنابلة قال المرداوي: "وهو الصحيح" وبه قال الظاهرية.

القول الرّابع: لا يجوز مطلقًا أخذ الأجرة على تعليم العلوم الشرعية. وبهذا قال متقدمو الحنفية وهو المشهور من المذهب عند الحنابلة قال الحَجَّاوي(الحنبلي صاحب كتاب "زاد المستقنع") : "ويحرم ولا تصح إجارة على عمل يختص فاعله أن يكون من أهل القربة وهو المسلم، ولا يقع إِلَّا قربة لفاعله كالحج... وتعليم قرآن وفقه وحديث، وكذا القضاء، قاله ابن حمدان" اهـ

(ومن أراد التوَسَّعَ في هذا الموضوع فليراجِع الكتاب المذكور اي "أخذ المال على أعمال القرب" وهو مطبوع.)

ويُوَضِّحُ العلامةُ ابن تيمية وَجهَ إختلاف الفقهاء ومأخَذَهم في جواز الاستئجار على هذه الخدمة وعدمِ جوازه عليها وجوازِه للحاجة وعدمِ الجواز لغير الحاجة.

فقال -رحمه الله -في "مجموع الفتاوى ٣٠ /٢٠٦ ما نصه: ومأخَذُ العلماء في (عدم) جواز الاستئجار على هذا النفع: أن هذه الأعمال يختص أن يكون فاعلها من أهل القرب بتعليم القرآن والحديث والفقه والإمامة والأذان؛ لا يجوز أن يفعله كافر: ولا يفعله إلا مسلم؛ بخلاف النفع الذي يفعله المسلم والكافر: كالبناء والخياطة والنسج ونحو ذلك. وإذا فعل العمل بالأجرة لم يبق عبادة لله فإنه يبقى مستحقا بالعوض معمولا لأجله. والعمل إذا عمل للعوض لم يبق عبادة: كالصناعات التي تعمل بالأجرة.

فمن قال: لا يجوز الاستئجار على هذه الأعمال قال: إنه لا يجوز إيقاعها على غير وجه العبادة لله. كما لا يجوز إيقاع الصلاة والصوم والقراءة على غير وجه العبادة لله والاستئجار يخرجها عن ذلك.

ومن جوّز ذلك قال: إنه نفعٌ يصل إلى المستأجر فجاز أخذ الأجرة عليه: كسائر المنافع. قال: وإذا كانت لا عبادة في هذه الحال لا تقع على وجه العبادة فيجوز إيقاعها على وجه العبادة وغير وجه العبادة؛ لما فيها من النفع.

ومن فَرَّق بين المحتاج وغيره -وهو أقرب- قال: المحتاج إذا اكتسب بها أمكنه أن ينوي عملها لله ويأخذ الأجرة ليستعين بها على العبادة؛ فإن الكسب على العيال واجب أيضا فيؤدي الواجبات بهذا؛ بخلاف الغني لأنه لا يحتاج إلى الكسب فلا حاجة تدعوه أن يعملها لغير الله؛ بل إذا كان الله قد أغناه وهذا فرض على الكفاية: كان هو مخاطبا به وإذا لم يقم إلا به كان ذلك واجبا عليه عينا. والله أعلم. اهـ

وعلى كل حال -إن أصل مذهب السادات الأحناف المتقدمين أنه لا يجوز أخذ الأجرة على تعليم القرآن ،والفقه ، والفرائض. وفي كتاب "المبسوط لشمس الأئمة السرخسي الحنفي رحمه الله (ت ٤٨٣) ما نصه : وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَسْتَأْجِرَ رَجُلًا لِيُعَلِّمَ وَلَدَهُ الْقُرْآنَ أَوْ الْفِقْهَ، أَوْ الْفَرَائِضَ عِنْدَنَا. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ يَجُوزُ ذَلِكَ فَالْمَذْهَبُ عِنْدَنَا أَنَّ كُلَّ طَاعَةٍ يَخْتَصُّ بِهَا الْمُسْلِمُ فَالِاسْتِئْجَارُ عَلَيْهَا بَاطِلٌ... وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الِاسْتِئْجَارُ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ وَلَا تَأْكُلُوا بِهِ». «وَقَالَ ﷺ لِمُدَرِّسِ الْعِلْمِ إيَّاكَ وَالْخُبْزَ الرُّقَاقَ وَالشَّرْطَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى» وَلَمَّا أَقْرَأَ أُبَيّ بْنُ كَعْبٍ رَجُلًا سُورَةً مِنْ الْقُرْآنِ أَعْطَاهُ عَلَى ذَلِكَ قَوْسًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَتُحِبُّ أَنْ يُقَوِّسَكَ اللَّهُ بِقَوْسٍ مِنْ نَارٍ فَقَالَ لَا قَالَ ﷺ رُدَّ عَلَيْهِ قَوْسَهُ».

وَلِأَنَّ مَنْ يُعَلِّمُ غَيْرَهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَعْمَلُ فَإِنَّهُ بُعِثَ مُعَلِّمًا وَهُوَ مَا كَانَ يَطْمَعُ فِي أَجْرٍ عَلَى التَّعْلِيمِ. فَكَذَلِكَ مَنْ يَخْلُفُهُ وَعَمَلُهُ ذَلِكَ قُرْبَةٌ وَمَنْفَعَةُ عَمَلٍ يَحْصُلُ لَهُ فَذَلِكَ يَمْنَعُهُ مِنْ التَّسْلِيمِ إلَى غَيْرِهِ وَبِدُونِ التَّسْلِيمِ لَا يَجِبُ الْأَجْرُ.

وَبَعْضُ أَئِمَّةِ بَلْخِي اخْتَارُوا قَوْلَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَقَالُوا إنَّ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْ أَصْحَابِنَا بَنَوْا هَذَا الْجَوَابَ عَلَى مَا شَاهَدُوا فِي عَصْرِهِمْ مِنْ رَغْبَةِ النَّاسِ فِي التَّعْلِيمِ بِطَرِيقِ الْحِسْبَةِ وَمُرُوءَةِ الْمُتَعَلِّمِينَ فِي مُجَازَاتِ الْإِحْسَانِ بِالْإِحْسَانِ مِنْ غَيْرِ شَرْطٍ.

فَأَمَّا فِي زَمَانِنَا فَقَدْ انْعَدَمَ الْمَعْنَيَانِ جَمِيعًا فَنَقُولُ يَجُوزُ الِاسْتِئْجَارُ لِئَلَّا يَتَعَطَّلَ هَذَا الْبَابُ وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَخْتَلِفَ الْحُكْمُ بِاخْتِلَافِ الْأَوْقَاتِ الخ. اهـ

وفي كتاب "بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ١٩١/٤ للعلامة الكاساني الحنفي رحمه الله (ت ٥٨٧) ما نصه: وَلَا يَصِحُّ الِاسْتِئْجَارُ عَلَى تَعْلِيمِ الْعِلْمِ؛ لِأَنَّهُ فَرْضُ عَيْنٍ وَلَا عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ عِنْدَنَا وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: الْإِجَارَةُ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ جَائِزَةٌ؛ لِأَنَّهُ اسْتِئْجَارٌ لِعَمَلٍ مَعْلُومٍ بِبَدَلٍ مَعْلُومٍ فَيَجُوزُ.

وَلَنَا أَنَّهُ اسْتِئْجَارٌ لِعَمَلٍ مَفْرُوضٍ فَلَا يَجُوزُ كَالِاسْتِئْجَارِ لِلصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ.....وَلِأَنَّ الِاسْتِئْجَارَ عَلَى الْأَذَانِ، وَالْإِقَامَةِ، وَالْإِمَامَةِ، وَتَعْلِيمِ الْقُرْآنِ وَالْعِلْمِ سَبَبٌ لِتَنْفِيرِ النَّاسِ عَنْ الصَّلَاةِ بِالْجَمَاعَةِ وَعَنْ تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ وَالْعِلْمِ؛ لِأَنَّ ثِقَلَ الْأَجْرِ يَمْنَعُهُمْ عَنْ ذَلِكَ وَإِلَى هَذَا أَشَارَ الرَّبُّ – جَلَّ شَأْنُهُ – فِي قَوْلِهِ : (أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا فَهُمْ مِنْ مَغْرَمٍ مُثْقَلُونَ) [الطور: ٤٠] فَيُؤَدِّي إلَى الرَّغْبَةِ عَنْ هَذِهِ الطَّاعَاتِ. وَهَذَا لَا يَجُوزُ وَقَالَ – تَعَالَى (وَمَا تَسْأَلُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ) [يوسف: ١٠٤] أَيْ عَلَى مَا تُبَلِّغُ إلَيْهِمْ أَجْرًا وَهُوَ كَانَ ﷺ يُبَلِّغُ بِنَفْسِهِ وَبِغَيْرِهِ بِقَوْلِهِ ﷺ : «أَلَا فَلْيُبَلِّغْ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ» فَكَانَ كُلُّ مُعَلِّمٍ مُبَلِّغًا فَإِنْ لَمْ يَجُزْ لَهُ أَخْذُ الْأَجْرِ عَلَى مَا يُبَلِّغُ بِنَفْسِهِ لِمَا قُلْنَا؛ فَكَذَا لِمَنْ يُبَلِّغُ بِأَمْرِهِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ تَبْلِيغٌ مِنْهُ مَعْنًى. اهـ

وفي كتاب "الدر المختار ٥٦،٥٥/٦ للعلامة علاءالدين الحصكفي الحنفي رحمه الله (ت ١٠٨٨ هـ) ما نصه : لا تصح الاجارة لعسب التيس) .... (و) لاجل الطاعات مثل (الاذان والحج والامامة وتعليم القرآن والفقه) ويُفْتى اليومَ بصحتها لتعليم القرآن والفقه والإمامة والأذان. اهـ

وفي كتاب "رد المحتار شرح الدر المختار" ٥٥/٦ للعلامة ابن العابدين الشامي الحنفي رحمه الله (ت ١٢٥٢ هـ) ما نصه: (قَوْلُهُ وَيُفْتَى الْيَوْمَ بِصِحَّتِهَا لِتَعْلِيمِ الْقُرْآنِ إلَخْ) قَالَ فِي الْهِدَايَةِ:

وَبَعْضُ مَشَايِخِنَا – رَحِمَهُمْ اللَّهُ تَعَالَى – اسْتَحْسَنُوا الِاسْتِئْجَارَ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ الْيَوْمَ لِظُهُورِ التَّوَانِي فِي الْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ، فَفِي الِامْتِنَاعِ تَضْيِيعُ حِفْظِ الْقُرْآنِ وَعَلَيْهِ الْفَتْوَى اهـ

وَقَدْ اقْتَصَرَ عَلَى اسْتِثْنَاءِ تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ أَيْضًا فِي مَتْنِ الْكَنْزِ وَمَتْنِ مَوَاهِبِ الرَّحْمَنِ وَكَثِيرٍ مِنْ الْكُتُبِ، وَزَادَ فِي مُخْتَصَرِ الْوُقَايَةِ وَمَتْنِ الْإِصْلَاحِ تَعْلِيمَ الْفِقْهِ، وَزَادَ فِي مَتْنِ الْمَجْمَعِ الْإِمَامَةَ، وَمِثْلُهُ فِي مَتْنِ الْمُلْتَقَى وَدُرَرِ الْبِحَارِ. وَزَادَ بَعْضُهُمْ الْأَذَانَ وَالْإِقَامَةَ وَالْوَعْظَ، وَذَكَرَ الْمُصَنِّفُ مُعْظَمَهَا، وَلَكِنَّ الَّذِي فِي أَكْثَرِ الْكُتُبِ الِاقْتِصَارُ عَلَى مَا فِي الْهِدَايَةِ، فَهَذَا مَجْمُوعُ مَا أَفْتَى بِهِ الْمُتَأَخِّرُونَ مِنْ مَشَايِخِنَا وَهُمْ الْبَلْخِيُّونَ عَلَى خِلَافٍ فِي بَعْضِهِ مُخَالِفِينَ مَا ذَهَبَ إلَيْهِ الْإِمَامُ وَصَاحِبَاهُ، وَقَدْ اتَّفَقَتْ كَلِمَتُهُمْ جَمِيعًا فِي الشُّرُوحِ وَالْفَتَاوَى عَلَى التَّعْلِيلِ بِالضَّرُورَةِ وَهِيَ خَشْيَةُ ضَيَاعِ الْقُرْآنِ كَمَا فِي الْهِدَايَةِ، وَقَدْ نَقَلْتُ لَكَ مَا فِي مَشَاهِيرِ مُتُونِ الْمَذْهَبِ الْمَوْضُوعَةِ لِلْفَتْوَى فَلَا حَاجَةَ إلَى نَقْلِ مَا فِي الشُّرُوحِ وَالْفَتَاوَى،

وَقَدْ اتَّفَقَتْ كَلِمَتُهُمْ جَمِيعًا عَلَى التَّصْرِيحِ بِأَصْلِ الْمَذْهَبِ مِنْ عَدَمِ الْجَوَازِ، ثُمَّ اسْتَثْنَوْا بَعْدَهُ مَا عَلِمْتَهُ، فَهَذَا دَلِيلٌ قَاطِعٌ وَبُرْهَانٌ سَاطِعٌ عَلَى أَنَّ الْمُفْتَى بِهِ لَيْسَ هُوَ جَوَازُ الِاسْتِئْجَارِ عَلَى كُلِّ طَاعَةٍ بَلْ عَلَى مَا ذَكَرُوهُ فَقَطْ مِمَّا فِيهِ ضَرُورَةٌ ظَاهِرَةٌ تُبِيحُ الْخُرُوجَ عَنْ أَصْلِ الْمَذْهَبِ مِنْ طُرُوِّ الْمَنْعِ، فَإِنَّ مَفَاهِيمَ الْكُتُبِ حُجَّةٌ وَلَوْ مَفْهُومَ لَقَبٍ عَلَى مَا صَرَّحَ بِهِ الْأُصُولِيُّونَ بَلْ هُوَ مَنْطُوقٌ، فَإِنَّ الِاسْتِثْنَاءَ مِنْ أَدَوَاتِ الْعُمُومِ كَمَا صَرَّحُوا بِهِ أَيْضًا.اهـ

وقد ثبت من النصوص المذكورة أن أصل المذهب الحنفي في هذه المسئلة عدمُ جواز أخذ الأجرة على تعليم القران والعلم الشرعي. وإنما أفتى المتأخرون بخلاف أصل المذهب للضرورة الظاهرة. **ويدل على ذلك قولُ العلامة ابن عابدين الشامي -رحمه الله – المتقدم. "وَقَدْ اتَّفَقَتْ كَلِمَتُهُمْ جَمِيعًا عَلَى التَّصْرِيحِ بِأَصْلِ الْمَذْهَبِ مِنْ عَدَمِ الْجَوَازِ، ثُمَّ اسْتَثْنَوْا بَعْدَهُ مَا عَلِمْتَهُ، فَهَذَا دَلِيلٌ قَاطِعٌ وَبُرْهَانٌ سَاطِعٌ عَلَى أَنَّ الْمُفْتَى بِهِ لَيْسَ هُوَ جَوَازُ الِاسْتِئْجَارِ عَلَى كُلِّ طَاعَةٍ بَلْ عَلَى مَا ذَكَرُوهُ فَقَطْ مِمَّا فِيهِ ضَرُورَةٌ ظَاهِرَةٌ تُبِيحُ الْخُرُوجَ عَنْ أَصْلِ الْمَذْهَبِ مِنْ طُرُوِّ الْمَنْعِ "**

اهـ

ولَمَّا كان هذه المسئلةُ مَعْرِكَةَ آراء بين العلماء بَوّبَ العلامة الداعية الكبير يوسف الكاندهلوي الحنفي رحمه الله في كتابه المشهور "حياة الصحابة ٣٣٠/٣ على عنوان" كراهية أخذ الأجر على تعليم القرآن وتعلمه" وأوردَ تحته عدة الأحاديث والآثار، منها عن مجاهد -رحمه الله – قال : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: يا اهل العلم والقرآن! لا تأخذوا للعلم والقرآن ثمنا فتسبقكم الزُناةُ إلى الجنة. كذا في الكنز اهـ

ونعود -باحثين- إلى ما نقلتم من الأدلة وذكرتم من الأقوال، وقلتم -حفظكم الله- في ص ٤ بما حاصِلُه: أما القول الصحيح فإن الصحابة الذين كانوا مشتغلين بالمصالح الدينية العامة كان قضاء حاجاتهم المعيشية كفالة عامة إجتماعية. وكانت رواتبهم مقررة من بيت المال. وهؤلاء قبلوا رواتبهم من بيت المال لكفالة معاشهم. وكأنّ هذا العملَ في عصرهم كان إجماعا.

ونقول -ليس الأمر كما ذكرتم، وإذا قرأنا سيرة الصحابة والتابعين وأتباعهم – في القرون الثلاثة الأولى التي وصفها الرسول صلى الله عليه وسلم بالخيرية- نجد أن عددا كبيرا منهم لم يقبلوا الأجر لخدمتهم الدينية. ومن مقدمتهم الخليفةُ الراشد الثالث عثمانُ بن عفان رضي الله عنه، وزيدُ بن ثابت رضي الله عنه، وسلمان الفارسي رضي الله عنه، وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه، والإمام الحسن البصري رحمه الله، والإمام مسروق بن الأجدع رحمه الله، والإمام قاسم بن معن بن عبد الرحمان رحمه الله، والقاضي شريح بن حارث رحمه الله، وغيرهم كما يأتي فيما بعدُ. إن شاء الله.

والدليل على ما قلنا كما يلي – وفي كتاب "بَرِيقة محمودية في شرح طريقة محمدية للعلامة محمد أبي سعيد الخادمي الحنفي (ت ١١٥٦) : لم يأخذ عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من بيت المال ، وعدمُ أخذِ عثمان لغناه وعدمِ احتياجه. اهـ

وما أخرج الإمام ابن أبي شيبة(ت ٢٣٥) في مصنفه ٤٣٠/٤ بإسناده، عن نافع قال: كان زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لا يأخذ على القضاء أجرًا.

وفي كتاب "عمدة القاري شرح صحيح البخاري" ٧٢/١٧ للعلامة بدر الدين العيني الحنفي رحمه الله (ت ٨٥٥هـ) في باب إسلام سلمان الفارسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ " ما نصه: ووَلّاه عمرُ رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ، الْعرَاقَ وَكَانَ يعْمل فِي الخوص بِيَدِهِ فيأكل مِنْهُ.

وفي كتاب "المغني" ٩/١٤ من كتب الحنابلة للعلامة موفق الدين ابن قدامة (ت ٦٢٠) ما نصه: وكان ابنُ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ والحسنُ (البصري) يَكْرهانِ الأجرَ على القضاءِ.

وفي كتاب "الطبقات الكبرى ١٧٢/٩ للإمام ابن سعد (ت ٢٣٠) قال: أخبرنا عمرو بن الهيثم أبو قَطَن قال: حدّثنا أبو حُرّة قال: كان الحسن (البصري) لا يأخذ على قضائه أجرًا.

وأخرج ابن أبي شيبة في مصنفه ٤٣٠/٤ بإسناده : عن الحسن (البصري) أنه قال: أكرهُ أن آخذ على القضاء أجرا.

وروى الإمام أبو نعيم الأصبهاني ٩٦/٢ بإسناده : عَنْ مَسْرُوقٍ: " أَنَّهُ كَانَ لَا يَأْخُذُ عَلَى الْقَضَاءِ أَجْرًا وَيَتَأَوَّلُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿**إِنَّ اللهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ**﴾ [التوبة: ١١١] " الْآيَةَ.

وفي كتاب "السير "ص ١١٣ للإمام الكبير الحافظ أبي إسحاق الْفَزَارِيِّ (ت ١٨٨) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: وَكَانَ شُرَيْحٌ لَا يَأْخُذُ عَلَى الْقَضَاءِ أَجْرًا" اهـ

وفي كتاب "التاريخ الكبير ١٣٢/٣ الحافظ ابن أبي خيثمة (ت ٢٧٩ هـ) ، وفي كتاب "إكمال تهذيب الكمال ٢٣٤/٦ للعلامة علاء الدين مغلطاي(ت ٧٦٢ هـ) : قال الشعبي: وكان (شريح القاضي) لا يأخذ على القضاء أجرا. اهـ

والإمامُ الفقيه المجتهد قاضي الكوفة، ومفتيها في زمانه القاسم بن معن بن عبد الرحمن بن عبد الله ابن مسعود (ت ١٧٥هـ) كان على قضاء الكوفة، وكان لا يأخذ على القضاء أجرا (تهذيب التهذيب ٣٣٨/٨ للحافظ ابن حجر العسقلاني).

وكان "القاسم بن معن" من أكبر تلامذة الإمام أبي حنيفة (سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي ٢٣٩/٧)

وينقل العلامة النووي الشافعي (ت ٦٧٦) في كتاب " تهذيب الأسماء واللغات ٥٤/٢" عن أحمد بن عبداللّه: هو(القاسم بن معن) ثقة، رجل صالح، وكان لا يأخذ على القضاء والفتيا أجرًا، واتفقوا على توثيقه. اهـ

و زرعة بن ثوب -رحمه الله- والد ضمضم من خيار أهل الشام، كان وَلّاه الوليدُ بن عبد الملك (الخليفة الأموي) قضاءَ دمشق وكان لا يأخذ على القضاء أجرا. (مشاهير علماء الأمصار) للإمام ابن حبان (ت ٣٥٤)

وعثمان بن طلحة بن عمر بن عبيد الله ابن معمر من أشرافِ قريش وساداتهم وسَراتهم وَلَّاهُ المَهْديُّ (الخليفةُ العباسيُ) قضاءَ المدينة، كان لا يأخذ على القضاء أجرًا تورُّعًا، واستعفى فأعفاه المهديُّ. (مرآة الزمان في تواريخ الأعيان للإمام سبط ابن الجوزي شمس الدين أبو المظفر (ت ٦٥٤)

عِلاوةً عن هذا - ثبت عن جماعة من السلف الصالحين الكراهةُ لأخذ الأجرة على المصالح الدينية العامة.

والدليل على ذلك ما أخرج الإمام ابن أبي شيبة في مصنفه ٤٦٢/١١ في باب"من كَرِه أجرَ المعلم " بإسناده عن (عبد اللَّه) ابن شقيق قال: يُكْرهُ أَرْشُ المُعَلِّم، فإن أصحاب رسول اللَّه ﷺ كانوا يكرهونه ويرونه شديدا.

وأخرج الإمام ابن أبي شيبة في مصنفه ٤٦٢/١١ في باب "من كره أجر المعلم" بإسناده :عن منصور عن إبراهيم قال: كانوا يَكرهون أن يأخذوا على الغلمان في الكُتّاب (اي المدرسة) أَجْرا.

أخرج الإمام عَبْدُالرزاق (ت ٢١١هـ) في مصنفه ٢٩٧/٨ باسناده: عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: «أَرْبَعٌ لَا يُؤْخَذُ عَلَيْهِنَّ رِزْقٌ: الْقَضَاءُ، وَالْأَذَانُ، وَالْمُقَاسِمُ قَالَ: وَأُرَاهُ ذَكَرَ الْقُرْآنَ».

وأخرج الإمام ابن أبي شيبة في مصنفه ٤ /٤٣٠ بإسناده عن القاسم، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِقَاضِي الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَأْخُذَ أَجْرًا وَلَا صَاحِبِ مَغْنَمِهِمْ».

وفي كتاب "الأموال" ٥٧٢/٢ للإمام ابن زنجويه (ت ٢٥١) ثنا أبو نعيم، عن سفيان، عن الشيباني، عن يسير بن عمرو، قال: قال سعد: من قرأ القرآن جعلتُه على ألفين، فبلغ ذلك عُمر رضي الله عنه فقال: «أُفّ له يُعطِي على كتاب الله ثمنا».

والذين ذكرناهم – آنفا – كلهم كانوا في القرون الثلاثة الأولى – التي وصفها الرسول ﷺ بالخيرية – ثم كيف يُدَّعَى أن الكفالة العامة للمشتغلين بالمصالح الدينية كانت عامة في القرون الثلاثة الأولى بلا كراهة أحد؟

نعم، لا نُنْكِر أن من كان منهم على حاجة أو ضرورة كان يستفيد من المال العام. –بالرغم من ذلك– كان منهم مَنْ رَدّ ما كان يجد من المال العام إلى ما أخذ منه لشدة ورَعِه كما فعل الخليفة الأول سيدنا أبو بكرٍ الصديق رضي الله عنه لَمَّا حضره الموتُ. وقصته مشهورة.

ومنهم منْ أنْزَلَ المالَ العامَ بمنزلة مالِ اليتيم كما فعل الخليفة الثاني سيدنا عمر رضي الله عنه. وفي كتاب "فتح الباري ١٥١/١٣ للحافظ ابن حجر " ما نصه: قال عمرُ إني أنزلتُ نفسي مِن مال الله بمنزلة قيِّم اليتيم إن استغنيتُ عنه تركتُ وإن افتقرتُ إليه أكلتُ بالمعروف. وسنده صحيح. اهـ

ومنهم من كان لا يقبله كما فعل الخليفة الثالث سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه، وسلمان الفارسي رضي الله عنه كما تقدم.

واتفق كلامُ العلماء على من قام بالمصالح الدينية العامة كالقضاء، وتعليم القرآن الكريم، والعلوم الشرعية إنْ كان صاحبَ يسارٍ وثروة فالأفضَلُ له أن لا يأخذ من المال العام. وإن كان له حاجة يجوز له أن يأخذ منه.

قال شمس الأئمة السرخسي الحنفي رحمه الله في كتابه " المبسوط ١٥/٤ ما نصه: وَذُكِرَ عَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّهُ لَمْ يَأْخُذْ عَنْ الْقَضَاءِ رِزْقًا، فَفِيهِ دَلِيلُ أَنَّهُ مَنْ أُبْتُلِيَ بِالْقَضَاءِ وَكَانَ صَاحِبَ يَسَارٍ، فَالْأَوْلَى لَهُ أَنْ يَحْتَسِبَ، وَلَا يَأْخُذَ كِفَايَتَهُ مِنْ مَالِ بَيْتِ الْمَالِ .وَإِنْ كَانَ لَوْ أَخَذَ جَازَ لَهُ. وَبَيَانُهُ بِمَا رُوِيَ عَنْ عُمَرَ فِيهِ قَالَ: مَا أُحِبُّ أَنْ يَأْخُذَ قَاضِي الْمُسْلِمِينَ أَجْرًا وَلَا الَّذِي عَلَى الْغَنَائِمِ وَلَا الَّذِي عَلَى الْمَقَاسِمِ .....وَلَكِنَّ مُرَادَهُ الْكَفَالَةُ الَّتِي يَأْخُذُهَا الْقَاضِي مِنْ بَيْتِ الْمَالِ

فَالْمُسْتَحَبُّ لَهُ عِنْدَ الِاسْتِغْنَاءِ أَنْ لَا يَأْخُذَ ذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ) [النساء: ٦]

وفي كتاب "المسالك في شرح موطأ مالك ٦/٢٥٠ للإمام أبي بكر ابن العربي المالكي (ت ٥٤٣) ما نصه : والصّحيحُ أنّه إنَّ ولِيَ القضاءَ رجلٌ، وكان مستغنيًا عن أخذِ الأجُرة، فالأفضلُ له ألَّا يأخذ شيئًا ويعمل لله، فإنِ احتاجَ رُزِقَ على قَدرِ عَمَلِه وعِلمِهِ من مال الفيء، وليس له أنّ يأخذ من أموال الصّدقات ولا من المغانم.

وفي كتاب " أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ٣/٣٠ للعلامة محمد الأمين الشنقيطي (ت ١٣٩٣) قال -رحمه الله- بعد بحث طويل في هذا الموضوع ما نصه: الذي يظهر لي -والله تعالى أعلم- أن الإنسان إذا لم تدعه الحاجة الضروريةُ فالأَولى له ألا يأخذ عوضًا على تعليم القرآن، والعقائد، والحلال والحرام للأدلة الماضية، وإن دَعتْه الحاجةُ أخَذ بقدر الضرورة من بيت مال المسلمين؛ لأن الظاهر أن المأخوذ من بيت المال من قبيل الإعانة على القيام بالتعليم، لا من قبيل الأجرة. والأولى لمن أغناه الله أن يتعفف عن أخذ شيء في مقابل التعليم للقرآن والعقائد والحلال والحرام. والعلم عند الله تعالى. اهـ

وهذا -إلا أن الإمامَ أبا حامد الغزالي -رحمه الله – مالَ عن موقف هؤلاء إلى أن تركَ الكسب للعلماء أفضلُ. فقال -رحمه الله -في "إحياء علوم الدين ٢/٦٣ بعد أن تكلم عن أهمية الكسب وضرورته في "كتاب آداب الكسب والمعاش" ما نصه :..... وتركُ الكسبِ أفضلُ لأربعة، (منهم) عالمٌ مشتغل بتربية علم الظاهر مما يَنتفع الناس به في دينهم كالمفتي والمفسر والمحدث وأمثالهم أو رجل مشتغل بمصالح المسلمين... كالسلطان والقاضي والشاهد فهؤلاء إذا كانوا يُكْفَون من الأموال المُرْصَدة للمصالح أو الأوقاف المُسْبَلَة على الفقراء أو العلماء فإقبالُهم على ما هم فيه أفضلُ من اشتغالهم بالكسب..... ولهذا أشار الصحابة على أبي بكر بترك التجارة لما ولِيَ الخلافةَ إذ كان ذلك يشغله عن المصالح وكان يأخذ كفايته من مال المصالح، ورأى ذلك أولى، ثم لما توُفّي أوصى بردّه إلى بيت المال ولكنه رآه في الابتداء أولى. اهـ

وذكرتم – في فتواكم ص ٤– استدلالا لتأييد موقفكم – بما عقَدَه الإمامُ المحدث البيهقي الشافعي بابا بقوله "باب ما يُكره للقاضي من الشراء والبيع والنظر في النفقة على أهله وفي ضيعته لئلا يشغل فهمه" على قصة خروج أبي بكرٍ رضي الله عنه إلى السوق بعد أن بُويع بالخلافة، وفرضِ الصحابة له راتبا من بيت المال، واستدلالُكم هذا مِمّا يُعْجَبُ منه . لأن هذا الاستدلال من الإمام البيهقي –رحمه الله– بكراهة الشراء والبيع للقاضي بتلك القصة حجة لمذهب السادات الشافعية، وليس حجة لمذهب السادات الحنفية. لأن مذهب الأحناف " يُكرَه للقاضي البيعُ والشراءُ بنفسه في مجلس القضاء، ولا بأس بذلك في غير مجلس القضاء." **قال شمس الأئمة السرخسي الحنفي فى كتابه "المبسوط ٧٧/١٦ " ما نصه: وَلَا بَأْسَ بِأَنْ يَبِيعَ وَيَشْتَرِيَ لِنَفْسِهِ فِي غَيْرِ مَجْلِسِ الْقَضَاءِ عِنْدَنَا.اهـ**

ومذهب الشافعية أنه يُكره للقاضي البيعُ والشراء بنفسه فِي مَجْلِسِ الْحُكْمِ وَغَيْرِهِ معًا. وفي كتاب "أسنى المطالب في شرح روض الطالب ٣٠٠/٤ للعلامة الفقيه المشهور زكريا الأنصاري الشافعي ما نصه : (وَيُكْرَهُ لَهُ الْبَيْعُ وَالشِّرَاءُ) وَسَائِرُ الْمُعَامَلَاتِ (بِنَفْسِهِ) فِي مَجْلِسِ الْحُكْمِ وَغَيْرِهِ لِئَلَّا يَشْتَغِلَ قَلْبُهُ عَمَّا هُوَ بِصَدَدِهِ. اهـ

ومن أدلة السادات الأحناف لموقفهم قصةُ ذهاب أبي بكر رضي الله عنه إلى السوق بعد أن بُويع بالخلافة. فقال شمس الأئمة السرخسي الحنفي فى كتابه "المبسوط ٧٧/١٦ ما نصه: نَسْتَدِلُّ بِمَا رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «اشْتَرَى سَرَاوِيلَ بِدِرْهَمَيْنِ» الْحَدِيثَ فَقَدْ بَاشَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشِّرَاءَ لِنَفْسِهِ وَكَانَ رُؤَسَاءُ الْقَضَاءِ وَالْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ – رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ – كَانُوا يُبَاشِرُونَ ذَلِكَ بِأَنْفُسِهِمْ **حَتَّى أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بَعْدَ مَا اسْتَخْلَفَ حَمَلَ مَتَاعًا مِنْ مَتَاعِ أَهْلِهِ إلَى السُّوقِ لِيَبِيعَهُ** الخ اهـ

وفي كتاب "التجريد" من كتب الأحناف،رقم المسئلة ١٦٢٤ للعلامة المشهور القُدُوْرِيّ الحنفي ما نصه: قال محمد(بن الحسن الشيباني رحمه الله) في "الأصل": **لا يبيع القاضي ولا يشتري في مجلس الحكم، ولا بأس بذلك في غير مجلس الحكم...لَنَا أن أبا بكر الصديق لما بُويع خرج إلى السوق يبيع، فعرضوا له الوَرِق؛ فدَلّ على أن البيع لا يُكْره.** ولأن الأئمة والأمراء كانوا

يبيعون ويبتاعون، ولو تركوا البيع والشراء لنُقِل نقلًا مستفيضًا..... وقد روي أن عَلِيّا اشترى قميصًا بثلاثة دراهم، وقال: الحمد الله الذي كساني من رياشه. وروي أن عمارًا خرج من دار الإمارة، فابتاع قباء وحمله بنفسه، الخ اهـ

ونُشيرُ -متواضعين- على فضيلتكم: أنه كان واجبا عليكم أن تُنبِّهوا أصلَ مذهب السادات الأحناف في هذه المسئلة و وتُرَكِّزُوا دليلَهم دون التفاتٍ إلى سائر المذاهب. لأنكم رؤساء السادات الحنفية في هذا الزمان. وإليكم انتهت رئاسةُ المذهب الحنفي في هذه الأيام. وعليكم أن ترعوه حق رعاية. وأدام الله عليكم -وعلى دار العلوم ديوبند- هذه النعمة العظمى إلى قيام الساعة .

وبقي لي بعض المُلاحظات المتواضعة على بعض أدلتكم القيّمة. ولقد نقلتم -في فتواكم ص ٥- حديثَ عبد الله بن السعدي رضي الله عنه الذي رواه الإمام البخاري في "صحيحه " أنه قدم على عمر في خلافته الخ وذكرتم عقبه "ما نقل الحافظُ ابن حجر -رحمه الله – عن الإمام الطبري رحمه الله" في حديث عمر الدليلُ الواضحُ على أن لِمَن شغل بشيء من أعمال المسلمين أخذُ الرزق على عمله ذلك. اهـ

ونقول: **إن كنتم قد ذكرتم مع هذا النقل ما نقله الحافظ ابن حجر في "فتح الباري ١٥٤/١٣، والعلامة العيني في "عمدة القاري ٢٤٤/٢٤ " تحت شرح نفس الحديث المذكور عن العلامة ابن التين رحمه الله لكان أوْضَحَ**. وهو كما يأتي، **وَقَالَ ابْن التِّين: فِي هَذَا الحَدِيث كَرَاهَة أَخذ الرزق على الْقَضَاء مَعَ الِاسْتِغْنَاء وَإِن كَانَ المَال طيبا. اهـ**

ونقلتم في فتواكم ص ٦ حديثَ «لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤْنَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ. رواه الإمام البخاري في صحيحه في "باب نفقة القيِّم للوقف". وذكرتم ترجيح بعض المحدثين "بأن المراد بالعامل "خليفة المسلمين" ومن مقدمتهم العلامة ملا علي القاري رحمه الله اهـ .

ونقول – هذا الترجيح ُخلافُ ما عليه جمهورُ المحدثين. قال الإمام أبو داود رحمه الله في "سننه ١٠٥/٣ " مُؤْنَةُ عَامِلِي، يَعْنِي: **أَكَرَةُ الْأَرْضِ**. اهـ

و قال العلامة ابن بطال رحمه الله(ت ٤٤٩) في "شرح صحيح البخاري ٢٠١/٨ ما نصه : إنما أراد البخارى بقوله "نفقة القيم للوقف" .... أن يُبَيِّنَ أن المراد بقوله ﷺ : (مُؤْنَةُ عَامِلِي) **أنه عامل أرضه التى أفاءها الله عليه من بنى النضير**. اهـ

وقال-رحمه الله- في نفس الشرح المذكور ٥/ ٢٥٩: ما نصه: وقوله: (مُؤْنَةُ عَامِلِي) **يُريدُ "عامل نخله"** فيما خصه الله به من الفيء فى فدك وبنى النضير، وسهمه بخيبر مما لم يُوْجَف عليه بخيل ولا ركاب. اهـ

وفي كتاب "طرح التثريب في شرح التقريب ٢٣٩/٦ " للعلامة العراقي (ت ٨٠٦) ما نصه: اُختِلف في المراد "بالعامل" في قوله «ومؤنة عاملي» **فالمشهور أنه القائم على هذه الصدقات، والناظر فيها وعليه بوب البخاري في صحيحه**، وقال ابن عبد البر يقولون: **"أراد بعامله خادمه وقيمه ووكيله، وأجيره ونحو هذا"**. انتهى. وقيل هو كل عامل للمسلمين من خليفة وغيره؛ لأنه عامل للنبي ﷺ ونائب عنه في أمته. اهـ

وفي كتاب "الأبواب والتراجم لصحيح البخاري ٢١٤/٤ للعلامة محمد زكريا الكاندهلوي رحمه الله (ت ١٤٠٢) في باب" نفقة القيّم للوقف " ما نصه : وبَسْطُ الكلامِ على حديث الباب في "الأوجز" وفيه: يَتَحَصّلُ من المجموع خمسةُ أقوال في المراد "بالعامل" الخليفة، والصانع، والناظر، والخادم، وحافر قبره، **وفي ترجمة المُصنِّف (أي الإمام البخاري) إشارةٌ إلى ترجيحِ حَمْلِ العامل "على الناظر"**.

وذكرتم – في فتواكم ص ٧ -رواية من "تاريخ دمشق للإمام ابن العساكر" عن صدقة بن موسى الدمشقي عن الوضِين بن عطاء قال " ثلاثة معلمون كانوا بالمدينة يعلمون الصبيان، وكان عمر يرزق كل واحد منهم خمسة عشر درهمًا كل شهر" اهـ. ونقول: **قال الإمام الذهبي في كتابه " المهذب في اختصار السنن الكبير ٢٢٥٦/٥ عن هذا الأثر ما نصه : قلتُ : منقطع، وصدقةُ (بن موسى) واهٍ.**

وذكرتم -في فتواكم [٧] رواية من كتاب "الأموال" للإمام أبي عبيد قاسم بن سلام "حدثَّنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه سعد بن إبراهيم أن عمر بن الخطاب، كتب إلى بعض عماله أن «أعط الناس على تعلم القرآن"، اهـ.

ونقول: الذي نقلتم جزءٌ من تلك الرواية. وليست كاملة. ولو كنتم ذكرتم تمامَ الرواية لكان أعْدَلَ.

أما تمام الرواية فكما يأتي – **فكَتَبَ (العاملُ) إليه (أي عمر بن الخطاب) إنك كتبتَ إلي أن أعطِ الناس على تعلم القرآن، فتَعلّمَه مَنْ ليست له فيه رغبةٌ إلا رغبةَ الجُعْل، فكتب إليه "أن أعطِ الناسَ على المروءة والصحابة".**

وهذا أردنا في هذه الرسالة المتواضعة، ولم أكتب هذه الرسالة ردا على معاليكم لأننا قطرة من بحر علومكم، وأنتم قدوتنا، ونحن متبعون بقفو آثاركم ما دُمتُم على منهج أسلافكم من المشائخ العظام، والأساتذة الكرام -طيّب الله ثراهم- الذين كان همتهم العالية اتحادَ كلمة المسلمين، وتوحيد صفوفهم- ولنا على فضيلتكم حقُ التعليم،والتعديل،والتنبيه إذا رأيتم منا التقصير في حقكم. ولا نزكي على الله أحدًا.

وإنما نكتب إلى معاليكم توضيحا لحقيقة الأمر وأداء لأمانة العلم الذي سَيُسْأل عنه كل عالم يوم القيامة. لأن موقف "أهمية الكسب للعلماء للاستغناء عن الناس" الذي يُقرّره مسؤولُ جماعة التبليغ في تقريراته وبياناته-والذي لأجله أصدرتم فتواكم- كان موقفَ عدد كبير من العلماء الكبار والأئمة الراسخين ، ومن مقدمتهم إمام الحفاظ سفيان الثوري والإمام المحدث المشهور أبو الفرج ابن الجوزي الحنبلي وغيرهما رحمهم الله أجمعين.كما أوردنا مواقفهم في هذا الموضوع في رسالتنا هذه المتواضعة، وإذا حُكم على هذا الموقف بأنه ضلالة أو غلط أو بطلان فسَيُؤدي هذا الحكمُ إلى ضلال طائفة من الأئمة وغلطهم. فأنا ألتمس من معاليكم بكل تواضع أن لا تستعجلوا في إصدار أيّ فتوى بموضوع ما حتى تحيطوا بما لَهُ وما عليه من الأدلة، وأقوال العلماء وآرائهم .كما ألتمس من معاليكم أن تنظروا نظرة ثانية في موقفكم على القائلين بهذا الموقف، و الناقلين به وما علينا إلا البلاغ.

وسَبقَ لي قبل هذا أن أرسلتُ إلى فضيلتكم العالية "رسالتي المتواضعة "القول المُوْفَى في تفسير قول الله تعالى "وما أعجلك عن قومك يا موسى" لّما أصدرتم موقفكم في الرد على التفسير بأن سبب ضلال بني إسرائيل عجلة موسى عليه السلام أو اشتغاله بالعبادة في المدة المعينة. كتبَ إلينا إمامُ المسجد الأقصى –حفظه الله من كل سوء ومكروه – **فضليةُ الشيخ العلامةُ العلي العباسي** –حفظه الله– عِبْر واتساب – بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٥ م –بعد أن قرأرسالتنا المذكورة بهذه الكلمات القيمة: "قرأتُ رسالتك التوضيحِيّة في الاية الكريمة (وما أعجلك عن قومك يا موسى) ما شاء الله. أعْجَبَتْني كثيرا توضيحاتُك فيها، لا شك أن فيها علم غزير. هذا يدلُّ على كَعْبِك في البحث والتحقيق والتدقيق والتمحيص، والله كان سروري بهذه الرسالة التوضيحية التحقيقية كبيرا. أنت على الرأس و العين يا حبيبي يحيى هنيئا لسريلنكا وللأمة يا حبيبي يحيى. زادك الله توفيقا في العلم والعمل والتعليم. اهـ

وكما أُطْلِعكم عِلْما " أن والدي المحترم ،وأستاذي الكريم ، ومربي الشفيق مولانا آدم لبي الفلاحي الشافعي انتقل إلى رحمة الله ظُهْر يوم الجمعة الرابع من شهر ذي الحجة عام ١٤٤٤هـ الموافق للثالث والعشرين من يونيو ٢٠٢٣ م أثناء كتابتي لهذه الرسالة المتواضعة ،وأريد أن أكتب _ في هذا المكان _ ترجمة والدي الحنون رحمه الله مختصرا حتى أحتسب الأجر له أيضا من الله سبحانه بهذه الرسالة.

هو مولانا آدم لَبَّيْ الفلَاحِي الشافعي الكَاتَانِيُّ – رحمه الله (ت ٢٣/ يونيو / ٢٠٢٣م) وهو والدي المحترم، وأستاذي الحنون ، ومُرَبّي الودود. مولِدُه سنةَ ألف وتسعمائة وخمس وأربعين الميلادي. وكان عالما كبيرا، مفسرا مشهورا، فقيها، نحويا، وكان له حظٌ وافر في علم الميراث. تلَمَّذَ على عِدَّة المشائخ، ومِن مقدمتهم العالمُ الرباني شيخُ الفلَاح عبد الله الرحماني الأدْرمي–مِنْ تامِل نادو – الهندي رحمه الله (المتوفى ٢٠١٦م) وهو شيخ والدي المرحوم، وشيخُ هذا العبد الضعيف يحيى آدم.

وكان الشيخ عبد الله الرحماني الهندي مديرا في "جامعة الفلاح العربية ببلدة " كاتانكودي التي تقع في شرق سريلانكا. ونزلَ – سَنَةَ ١٩٥٩م – مِنْ تامِلْ نادُو بالهند إلى سريلانكا، تارِكا

لأهله وعياله، لأجل تعليم دين الله تعالى، وسكن فيها أكثرَ من خمسين سنة إلى أن تُوُفّي فيها بيوم العاشوراء من شهر الله المحرم عام ألف وأربعمائة وثمانية وثلاثين هـ. وكان يومُ وفاته يوما مشهودا لم يُعهَد مثلُه في تاريخ بلدة "كاتانكودي"، ودُفِن في مقبرة "كاتانكدي" وقبرُه يُزارُ – رحمة الله عليه .

وكان –الشيخ عبد الله الرحماني الهندي– لا يَفُوْته صلاةُ التهجد، وصلاة الجماعة – حضَرا وسفَرا –أكثر من أربعين سنة. وكان مُنوَّرا،ومستجاب الدعوة، وشديد التعصب للسنة، وفقيها شافعيا، ووَقُورا، وكتَبَ اللهُ محبته في قلوب الناس، حتى ملؤوا ترابَ قبره بأيديهم، ولم يستعملوا له المَسَاحِيَ، ولا المَجارِفَ .

أما تلميذه البارّ به ووالدي الكريم مولانا آدم لبي –رحمه الله– فكان ورِعا ديِّنا على سَمْت السلف الصالحين كشيخه عبد الله الهندي، زاهدا، متواضعا، مُحتسبا، لا يأخذ على خدمته الدينية أجرًا، ولا رسوما.

وكان لا يخاف في الله لومة لائم, وكان يدافع عن دين الله،وعقيدته، و أُدخِل مظلوما – سنة ١٩٨٣م – في السجن متَّهما بجريمة غصب الدكان المشهور بعد أن رجع إلى بلدته – كاتانكدي– من مجلس المناظرة المشهورة –مع الرؤساء للفرقة الاتحادية الذين يدَّعُون بوحدة وجود الخالق والمخلوق – التي وقعتْ في عاصمة سريلانكا برَقابة المشائخ العظام – آنَذاك – وتحكيمِهم.

ومن مقدمتهم رئيسُ جمعية العلماء السابق ،وصاحبُ التصانيف البديعة ،وفقيهُ العصر في زمانه العلامةُ عبد الصمد السيلاني الشافعي رحمه الله

وتأثَّر الشيخ آدم لبي "سنة ١٩٨٥م " بحركة جماعة التبليغ وأفكارها بعد أن بلغ من العمر أربعين سنة . وبعدَ أن زار مركزَ نظام الدين والمشائخ هناك .

ومن مقدمتهم حضْرة جِي الثالث مولانا إنعام الحسن ، ومولانا عمر البالنبوري ،ومولانا عبيد الله البلياوي ، ومولانا إظهار الحسن (رحمهم الله أجمعين)

واشتغل مع أهل التبليغ مع أداءه لِامانة التدريس، وخدمة المجتمع. وانتخبَه مشائخُ التبليغ – سنة ٢٠٠٣م – أحد أعضاء الشورى في المركز الرئيسي السريلانكي.

وكان أستاذا مدة طويلة مع شيخه –عبد الله الرحماني الهندي رحمهما الله في "جامعة الفلاح " التي تخرَّج منها .

كما أسَّسَ مع هذه الخدمة مركزَ جماعة التبليغ سنة ١٩٩٧ م ، ومدرسة تابعة له سنةَ ٢٠٠٣م باسم "مدرسة سبيل الرشاد " في المكان الواسع في بلده "كاتانكودي "

وكان في قلبه مكانةٌ واسعة لدار العلوم ديوبند ومنهجها ، وعقيدةٌ كبيرة بعلمائها و مشائخها، حتى كتب في مجموعة القوانين الأساسية لمدرسة "سبيل الرشاد" التي أسّسها القانونَ الآتي "إن الطلبةَ يُرْشَدُون للذهاب إلى دار العلوم–ديوبند ، ومدرسة مظاهر العلوم ، سهارنفور – لتعلم الدراسة العليا بعد أن أتمّوا دراستهم في المدرسة هنا– إن سهُل لهم التأشيرُ الرسمي الحكومي للدراسة .

وانتقل إلى رحمة الله – ظُهْر يوم الجمعة الرابع من عشر شهر ذي الحجة من الأشهر الحرم عام ١٤٤٤ الموافق للثالث والعشرين من يونيو ٢٠٢٣ م بعد أن بدأتُ كتابة هذه الرسالة المتواضعة .

وقال الحافظ ابن حجر –رحمه الله– في فتح الباري ٤٦٠/٢ : ويومُ الجمعة في عشرِ ذي الحجة أفضلُ من الجمعة في غيره لاجتماع الفَضْلَين "اهـ.

وكان آخر كلامه–رحمه الله – عند سكرات الموت "اللهم مغفرتك أوسع من ذنوبي، ورحمتك أرجى عندى من عملي"

ومات وَجَبِيْنُه يَتَصَبَّبُ عَرَقًا. وفي الحديث الصحيح : "الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ بِعَرَقِ الجَبِينِ"

وكان يومُ وفاته يوما مشهودا، وشيَّعه خلقٌ عظيم، وحضر كثير من الناس، علماءَ ،دُعاةً من بلاد شَتّى – خصوصًا حضرَ شيخُ السريلنكا ،ورئيسُ جمعية علماء سريلانكا فضيلةُ الشيخ المفتي رضوي حفظه الله – وألقى خطبة بليغة عن المرحوم مولانا آدم وجهوده وتضحياته وصفاته – وصلى عليه أُناسٌ صلاة الجنازة الغائبة فى مكة المكرمة والمدينة المنورة وميدان العرفة وغيرها

من أمكنة شتى داخل سريلانكا ،وخارجها ، وعُملَتْ له ختْماتٌ كثيرة، ورُئِيَتْ له منامات صالحة . وكتَبَ اللهُ محبته في قلوب الناس كما كتبها لشيخه وشيخنا عبد الله الرحماني الهندي - رحمهما الله - حتى ملؤوا ترابَ قبره أيضا بأيديهم، لا بِالمَساحِي، ولا بِالمَجارِفِ . وأحسب والدي رجلا مخلصا مقبولا عند الله . وأحسبه كذلك .ولا أزكي على الله أحدا.

وأحتسبُ الأجر له أيضا من الله سبحانه بهذه الرسالة. ورثَى على موته تلميذُه الخاص، وأستاذي المُبجَّل والشاعرُ المشهور ،والأديب البليغُ فضيلةُ الشيخ أمين بن العلامة عبد الغفور (الفلاحي) -حفظه الله- هذا الرثاء الآتي على بحر الرجز :

هذارثاء عَلى الشَّيخِ الأُسْتَاذ الحَاج مُحَمَّد حَنِيْفَة الفَلاَحِي المَشْهُوْر بِآدَم لَبَّي حَضْرَة وَالدَّاعِيَة الشَّهِيْر حِيْنَمَا تُوُفّي ظَهْر يَوْم الجُمُعَة الرَّابِع مِنْ شَهْرِ ذِي الحِجَّة عام١٤٤٤هـ المُوَافِق لِلثَّالِثِ وَالعِشْرِيْن مِنْ يُوْنِيُو عام ٢٠٢٣م مِنْ طَرَفِ جَامِعَةِ الفَلاَحِ وَمُدِيْرِهَا وَأَسَاتِذَتِهَا وَأَعْضَائِهَا وَطُلاَّبِهَا قَالَه طَالِبُه المُتَوَاضِع مُحَمَّد أَمِيْن بن عَبْد الغَفُوْر العَالِم وَالأُسْتَاذ بِجَامِعَةِ الفَلاَحِ العَرَبِيَّة. طَيَّبَ الله ثَرَاه وَجَعَلَ الفِرْدَوْس مَنْزِلَه وَمَثْوَاه

قَد جَاءَ مَوْتٌ تُحْفَةَ الْجَلِيْلِ ... هُوَ رَبُّنَا الحَيُّ بِلاَ مَثِيْلِ
إِلَى الْعَظِيْمِ الْعَالِمِ الفَضِيْلِ ... أُسْتَاذِنَا حَنِيْفَة النَّبِيْلِ

هُوَ حَضْرَةٌ يُسْمَى بِآدَمَ لَبَّيْ ... ذَاكَ اسْمُهُ المَشْهُوْر كَالسَّلِيْلِ
فِي كُلِّ أَقْطَارِ الدُّنَا وَإِنْ أَفَلْ ... مَا زَالَ يُذْكَرُ بُكْرَةً كَأَصِيْلِ

قَدْ جَاءَهُ المَنُوْنُ يَوْمًا رَابِعَا ... مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ مِنْ كَفِيْلِ
رَبِّ الْبَرَايَا ظُهْرَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ... وَخَيْرُ هَذَا الْيَوْمِ كَالْهَطِيْلِ

بِعَامِ أَلْفٍ أَرْبَعَة وَأَرْبَعِيْن ... مِنْ هِجْرَةِ الْهَادِي النَّبِي الْكَمِيْلِ
قَدْ وَافَقَ الثَّالِث وَالْعِشْرِيْنَا ... مِنْ يُوْنِيُوْ مِنْ عَدِّنَا الجَزِيْلِ

مِنْ عَامِ أَلْفَيْنِ مِنَ الْمِيْلاَدِي ... وَلَهُ الْجَزَا كَوَابِلٍ طَوِيْلِ
جَمٌّ غَفِيْرٌ قَدْ أَتَوْا مِن الْبِلاَدْ ... صَلَّوْا عَلَيْهِ بِأَحْسَنِ التَّبْجِيْلِ

وَجَهّزُوْهُ خَيْرَ تَجْهِيْزٍ إِلَى ... مَلْحَدِهِ بِأَكْرَمِ التَّنْزِيْلِ
تَعَلَّمَ الْعُلُوْمَ فِي الْفَلاَحِ ... أَتْقَنَهَا بِجُهْدِهِ الْوَصِيْلِ

فِي كُلِّ فَنٍّ قَدْ حَوَى الْمَجَالا ... دَرَّسَهُ بِجِدِّهِ الشَّمِيْلِ
لاَسِيَّمَا فِي الصَّرْفِ وَالنَّحْوِ لَهُ ... سَعَةُ الْمَدَى بِفَهْمِهِ الْجَمِيْلِ

يُحِبُّهُ الطُّلاَّبُ حُبًّا خَالِصَا ... تَعْلِيْمَهُ الدُّرُوْسَ بِالدَّلِيْلِ
تَفْسِيْرَهُ الْقُرْآنَ سَمَّاهُ الأُنَاسُ ... عَالِمَ تَفْسِيْرٍ بِلاَ ثَقِيْلِ

عِلْمُ الْمَوَارِيْثِ لَهُ فِيْهَا الْمَنَالُ ... يَشْرَحُهَا شَرْحًا بِلاَ مَلِيْلِ
قَدْ صَارَ أُسْتَاذًا عَظِيْمًا فِي الْفَلاَحْ ... طُوْلَ الزَّمَانِ بِحُبِّهِ الْبَجِيْلِ
قَدْ عَاشَ مَعَ شَيْخِ الْفَلاَحِ خَادِمًا ... اَحَبَّهُ حُبًّا بِخَيْرِ سَبِيْلِ
مَا انْفَكَّ يَلْعَبُ دَوْرَهُ مُتَلَئْلِئًا ... تَبْلِيْغَ دِيْنِ الْحَكَمِ الْوَكِيْلِ

قَدْ زَارَ مُعْظَمَ الْبِلاَدِ وَالْعِبَادْ ... حَتَّى عَلَى قَدَمَيْهِ بِالتَّعْوِيْلِ
فِي بَلَدِنَا كَاتَانْكُوْدِي هُوَ قَدْ بَنَى ... مَرْكَزَ تَبْلِيْغٍ بِحُسْنِ أَمِيْلِ

كَمَا بَنَى مَدْرَسَةَ الرَّشَادِ ... فِيْهِ لِعِلْمِ الدِّيْنِ بِالتَّهْلِيْلِ
وَمَرْكَزُ التَّبْلِيْغِ فِي كُوْلُمْبُوْ ... اِخْتَارَهُ عُضْوًا بِخَيْرِ وَسِيْلِ

لِمَجْلِسِ الشُّوْرَى وَهَذَا مِيْزَةٌ ... لِشَيْخِنَا الْأُسْتَاذِ بِالتَّنْوِيْلِ
وَخَلَفَهُ أَوْلاَدُهُ الثَّلاَثَة ... عُلَمَاءُ دِيْنٍ حَافِظُوا التَّنْزِيْلِ

يَحْيَى وَزَكَرِيا وَإِدْرِيْسُ هُمُوا ... رَبَّاهُمُ تَرْبِيَةَ الأَصِيْلِ
وَبَنَاتُهُ الْخَمْسُ مَعَ الحَوَاشِي ... بِكُلِّ خَيْرٍ طَيِّبِ النَّسِيْلِ

أُسْتَاذُنَا الْمُعِيْنُ لاَ يُنْسَى هُنَا ... يَحْيَى صُدُوْرًا مَنْهَلَ الْغَلِيْلِ
وَاللهُ يُسْكِنُهُ بِجُوْدِهِ الْعَمِيْمْ ... فَسِيْحَ فِرْدَوْسٍ عَظِيْمَ نَزِيْلِ

وَيُلْهِمُ الأَوْلاَدَ وَالأَحْبَابَا وَزَوْجَهُ صَبْرًا بِلاَ تَقْلِيْلِ
وَاللهُ يَجْمَعُنَا مَعَ الْأُسْتَاذِ فِي جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ خَيْرَ خَلِيْلِ

صَلَّى وَسَلَّمَ دَائِمًا عَلَى النَّبِيّ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ الْعَدِيْلِ
وَلَهُ الثَّنَاءُ كُلَّ حِيْنٍ أَبَدَا وَيَرْزُقُ الْخِتَامَ خَيْرَ بَدِيْلِ

كما رثى أستاذي المُبجَّل والشاعرُ المشهور،والأديب البليغُ فضيلةُ الشيخ أمين بن العلامة عبد الغفور (الفلاحي) - حفظه الله - على موت شيخنا المذكور عبد الله الرحماني الهندي - رحمه الله - رثاء على بحر بسيط. وهو كما يأتي .وهذا رثاء على **الأستاذ شيخ الفلاح مدير جامعة الفلاح** بكاتانكدي في سريلانكا. المنسوب الى ادرافطن في تامل نادو من الهند

عند انتقاله الى رحمة الله عشية يوم الأربعاء عقب أذان صلاة المغرب اليوم العاشر من شهرالله المحرم عام الف وأربعمائة وثمانية وثلاثين جديدا (10-01-1438ه) الموافق الثاني عشر من اكتوبر وستة عشر ميلاديا 《2016/10/12م في نفس جامعة الفلاح في مهجعه الخاص به، وغفرالله له ورحمه واكثر امثاله وتقبل خدماته واسكنه فسيح جنانه وافرغ الصبر والسلوان على ولديه واقربائه وطلابه وأحبائه وهو ولي التوفيق.

بحر بسيط

طار الحمام بلا مهل من الوكر هو الفلاح ويا للكرب للدهر

مازال يقضي حياة تثمر العظما من المفاد بلا حد ولا حصر

قد جاءه الأجل المحتوم من حكم رب الورى حتما مارد بالمكر

أجاب شيخ الفلاح سيد الكرم دعوة بارئنا ذي العز والقدر

إجابة مالها عودا مدى الزمن ولا يعود إلينا سائر العصر

نجم تغيب في أفق السماء متي بعود نحو الفلاح فائق القمر

وعلمه بحر وخلقه نور ولطفه بشر وطيب السير

وكيف نرغد عيشا وهو في خلد وكيف نسعد دهرا وهو في الصدر

كم خدمة بثها للعلم لا تحصى أفنى معيشته كالشمع في النهر

قد فاضت الروح من جسم له طابا عشية الأربعا في عاشر الشهر

وهو المحرم بعد الألف اربعة من المئين ثمان عدة الشهر

مع الثلاثين وهو الثالث العشرا من شهر اكتوبر ستا مع العشر

الفين من اعوام هي عيسوية ورحمه ربنا بأجمع الظفر

والله يدخله أعلى الفراديس رفاع درجته في اعظم القصر

منزلا وابل الصبر مع السلوان على الجميع من الأحباب كالمطر

ولديه والأقربا طلابه الكرما لله حمد على الآلاء كالدرر

انتهى...

وأرجو منكم الدعاء في حقنا للنجاح في الدارين وبارك الله فيكم وفي جهودكم الحسنة أجمعين.

وصلى الله وسلم على خير خلقه سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه أجمعين ولله الحمد أزلا وأبدًا والحمد لله رب العالمين.

على هذا:

العبد الضعيف يحيى آدم الفلاحي الشافعي السريلانكي -عفا الله عنهما

٢١ /ذو الحجة /١٤٤٤هـ

الموافق بتاريخ ٢٠٢٣/ يوليو/٠٩ يوم الأحد بعد صلاة العشاء .

عنوان البريد الإلكتروني

Yahyamoulavi786@gmail

المصادر والمراجع :

(١) القرآن الكريم
(٢) الجامع للإمام معمر بن راشد (ت ١٥٣ ﻫ)
(٣) السير للإمام أبي إسحاق الفزاري (ت ١٨٨ ﻫ)
(٤) الكسب للإمام محمد الحسن الشيباني الحنفي (ت ١٨٩ ﻫ)
(٥) مصنف الإمام عبد الرزاق (ت ٢١١ ﻫ)
(٦) الأموال للإمام قاسم بن سلام (ت ٢٢٤ ﻫ)
(٧) الطبقات الكبرى للإمام ابن سعد (ت ٢٣٠ ﻫ)
(٨) مصنف الإمام أبي شيبة (ت ٢٣٥ ﻫ)
(٩) الرد على الجهمية والزنادقة للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ ﻫ . في نسبة الرسالة إليه نظر)
(١٠) الأموال للإمام ابن زنجويه (ت ٢٥١ ﻫ)
(١١) صحيح الإمام مسلم (ت ٢٦١ ﻫ)
(١٢) سنن الإمام أبي داود الحنبلي (ت ٢٧٥ ﻫ)
(١٣) المعارف للإمام ابن قتيبة (ت ٢٧٦ ﻫ)
(١٤) التاريخ الكبير للحافظ ابن أبي خيثمة (ت ٢٧٩ ﻫ)
(١٥) سنن الإمام الترمذي ا (ت ٢٧٩ ﻫ)
(١٦) إصلاح المال للإمام ابن أبي الدنيا (ت ٢٨١ ﻫ)
(١٧) مشاهر علماء الأمصار للإمام ابن حبان الشافعي (ت ٣٥٤ ﻫ)
(١٨) العزلة للإمام الخطابي الشافعي (ت ٣٨٨ ﻫ)
(١٩)التجريد للعلامة القدوري الحنفي (ت ٤٢٨ ﻫ)
(٢٠) حلية الأولياء للإمام أبي نعيم الأصفهاني (ت ٤٣٠ ﻫ)
(٢١) شرح صحيح البخاري للعلامة ابن بطال المالكي (ت ٤٤٩ ﻫ)
(٢٢) شعب الإيمان للإمام البيهقي الشافعي (ت ٤٥٨ ﻫ)
(٢٣) الاستيعاب في معرفة الأصحاب للإمام ابن عبد البر المالكي (ت ٤٦٣ ﻫ)
(٢٤) شرح كتاب الكسب للإمام السرخسي الحنفي (ت ٤٨٣ ﻫ)
(٢٥) المبسوط للإمام السرخسي الحنفي (ت ٤٨٣ ﻫ)
(٢٦) إحياء علوم الدين للإمام أبي حامد الغزالي الشافعي (ت ٥٠٥ ﻫ)
(٢٧) طبقات الحنابلة للإمام ابن أبي يعلى الحنبلي (ت ٥٢٦ ﻫ)
(٢٨) ربيع الأبرار ونصوص الأخيار للعلامة الزمخشري المعتزلي (ت ٥٣٨ ﻫ)
(٢٩) المسالك في شرح موطأ مالك للإمام ابن العربي المالكي (ت ٥٤٣ ﻫ)
(٣٠) الأنساب للإمام أبي سعد السمعاني الشافعي (ت ٥٦٢ ﻫ)
(٣١) تاريخ دمشق للإمام ابن عساكر الشافعي (ت ٥٧١ ﻫ)
(٣٢) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للعلامة الكاساني الحنفي (ت ٥٨٧ ﻫ)
(٣٣) المُجتبى من المُجتنَى للإمام أبي الفرَج ابن الجوزي الحنبلي (ت ٥٩٧ ﻫ)
(٣٤) صيد الخاطر (للإمام أبي الفرَج ابن الجوزي الحنبلي (ت ٥٩٧ ﻫ)
(٣٥) صفة الصفوة (للإمام أبي الفرَج ابن الجوزي الحنبلي (ت ٥٩٧ ﻫ)
(٣٦) المغني للعلامة ابن قدامة الحنبلي (ت ٦٢٠ ﻫ)
(٣٧) مرآة الزمان في تواريخ الأعيان للإمام سبط ابن الجوزي الحنفي (ت ٦٥٤ ﻫ)
(٣٨) تهذيب الأسماء واللغات للإمام النووي الشافعي (ت ٦٧٦ ﻫ)

(٣٩) مجموع الفتاوى للعلامة ابن تيمية الحنبلي (ت ٧٢٨ هـ)
(٤٠) المهذب في اختصار السنن الكبير للإمام شمس الدين الذهبي الشافعي (ت ٧٤٨ هـ)
(٤١) سير أعلام النبلاء للإمام شمس الدين الذهبي الشافعي (ت ٧٤٨ هـ)
(٤٢) تذكرة الحفاظ للإمام شمس الدين الذهبي الشافعي (ت ٧٤٨ هـ)
(٤٣) تاريخ الإسلام للإمام شمش الدين الذهبي الشافعي (ت ٧٤٨ هـ)
(٤٤) إكمال تهذيب الكمال للعلامة علاء الدين المغلطاي الحنفي (ت ٧٦٢ هـ)
(٤٥) ذيل طبقات الحنابلة للعلامة ابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ)
(٤٦) طرح التثريب في شرح التقريب للعلامة العراقي الشافعي (ت ٨٠٦ هـ)
(٤٧) مصابيح الجامع للعلامة بدر الدين الدماميني المالكي (ت ٨٢٧ هـ)
(٤٨) المستطرف في كل فن مستطرف للعلامة شهاب الدين الأبشهي الشافعي (ت ٨٥٢ هـ)
(٤٩) فتح الباري للحافظ العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢ هـ)
(٥٠) تهذيب التهذيب للحافظ العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢ هـ)
(٥١) الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة للإمام ابن حجر العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢ هـ)
(٥٢) عمدة القاري للعلامة العيني الحنفي (ت ٨٥٥ هـ)
(٥٣) الدر المنثور للإمام جلال الدين السيوطي الشافعي (ت (ت ٩١١ هـ)
(٥٤) الجامع الصغير وزيادته للإمام جلال الدين السيوطي الشافعي (ت ٩١١ هـ)
(٥٥) ما رواه الأساطين في عدم المجيء إلى السلاطين(للإمام جلال الدين السيوطي الشافعي(ت٩١١ هـ)
(٥٦) أسنى المطالب في شرح روض الطالب للعلامة زكريا الأنصاري الشافعي (ت ٩٢٦ هـ)
(٥٧) الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار للعلامة علاء الدين الحصكفي الحنفي(ت ١٠٨٨ هـ)
(٥٨) بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية وشريعة نبوية في سيرة أحمدية للعلامة أبو سعيد الخادمي الحنفي (ت ١١٥٦ هـ)
(٥٩) التنوير شرح الجامع الصغير للعلامة محمد بن إسماعيل الصنعاني (ت ١١٨٢ هـ)
(٦٠) رد المحتار شرح الدر المختار للعلامة الشامي ابن عابدين الحنفي (ت ١٢٥٢ هـ)
(٦١) التراتيب الإدارية للعلامة عبد الحي الكتاني (ت ١٣٨٢ هـ)
(٦٢) حياة الصحابة للعلامة يوسف الكاندهلوي الحنفي (ت ١٣٨٤ هـ)
(٦٣) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للعلامة محمد أمين الشنقيطي (ت ١٣٩٣ هـ
(٦٤) الأبواب والتراجم لصحيح البخاري للعلامة زكريا الكاندهلوي الحنفي (ت ١٤٠٢ هـ)
(٦٥) أخذ المال على أعمال القرب للشيخ عادل شاهين (معاصر)
(٦٦) الرثاء على الأستاذ آدم لَبّي (لأستاذي فضيلة الشيخ أمين بن العلامة عبد الغفور (معاصر)